الجامعة المستنصرية
كلية التربية

ملكية الأراضي الخراجية في مصر الفاطمية

د. نضال حميد سعيد
د. هيفاء عاصم محمد
استاذ مساعد
مدرس قسم التاريخ

المقدمة :-

بعد موضوع الأراضي الخراجية من اهم الموضوعات الأقتصادية في التاريخ الأسلامي لانه يدور حوله او يتصل به اكثر النظم المالية في الاسلام وقد عنى العلماء المتقدمون به عناية كبيرة فالفوا المؤلفات العديدة فيه منها كتاب الخراج للقاضي ابي يوسف يعقوب بن ابراهيم (ت ١٨٢ هـ / ٧٩٨م) وكتاب الخراج ليحيى بن ادم (ت:٢٠٣هـ /٨١٨م) وغيرهما . لقد تم في زمن الخليفة عمر بن الخطاب (τ) تحرير العراق وبلاد الشام ومصر وهي أغنى الاقاليم الزراعية في الدولة العربية الاسلامية وقد رفض الخليفة عمر (τ) توزيع الأراضي المحررة على العرب المقاتلة بل جعلها فيئا للمسلمين تكون ملكية اراضيها للدولة ويقوم المزارعون بزراعتها واستغلالها مقابل دفعهم ضريبة الخراج التي شكلت اهم واردات بيت مال المسلمين . ويعد الخراج عماد ثروة الدولة الفاطمية لذا جاء اختيارنا لموضوع (ملكية الأراضي الخراجية في مصر الفاطمية) لدراسته . قسم البحث الى مبحثين تناولنا في المبحث الاول (اصل كلمة خراج ونشأته وتطوره في مصر الفاطمية ودرسنا في المبحث الثاني (نظم وتقديرات واوقات جباية الخراج في مصر الفاطمية) .

المبحث الأول : اصل كلمة خراج ونشأته وتطوره في مصر الفاطمية

١- أصل كلمة خراج واستعمالاتها

كلمة الخراج في كلام العرب انما هي أسم للكراء والغلة لذا سميت غلة الأرض والمملوك والدار خراجاً[١] . فقد عرف ابن منظور الخراج قائلاً : ((الخرج والخراج واحد وهو شيء يخرجه القوم في السنة من مالهم بقدر معلوم قال الزجاج : الخرج مصدر الخراج اسم لما يخرج والخراج غلة العبد والآمه والخرج والخراج الاتاوه يوخذ في اموال الناس ويجمع الخراج على اخراج واخاريج واخرجه ...))[٢] .

فالخراج هو مايوضع من الضرائب على الارض ومحصولاتها [٣]

تعددت الاراء حول اصل هذه الكلمة واستعمالاتها . فقيل ان اصل الكلمة عربية فقد جاء ذكرها في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة بمعان عديدة منها الرزق ، الاجر ، الاتاوة ، الغلة، الجزية ، الضريبة على الارض او قريب منها . قال تعالى : { **فهل نجعل لك خرجاً على ان تجعل بيننا وبينهم سداً** }[٤] . وقال عز من قائل : { **ام تسالهم خرجاً فخراج ربك خيراً** }[٥] .

فالخرج والخراج في هذه الآية الكريمة هي شيء واحد عند القرطبي والكسائي وقد جاءت بمعنى الاجر او الرزق اما ابو حاتم فقد خالفهما الراي واعتبر ان الخرج غير الخراج فالخرج هو الجعل والخراج هو العطاء[٦].

وقد اوضح الماوردي هذه الاختلاف في هذه الاية المباركة فبين ان القسم الاول من الآية (ام تسالهم خرجاً) يحمل وجهين احدهما الاجر والثاني النفع اما القسم الثاني من الاية (فخراج ربك خيراً) تحمل قولين ايضا احدهما الرزق والثاني الأجر في الأخرة[٧] .

اما في الحديث النبوي الشريف فقد وردت هذه الكلمة قال الرسول الأعظم (ε) في حديثه عن المزارعة : [لان يمنح احدكم اخاه ارضه خير له من ان ياخذ عنها خراجاً معلوماً] [٨] الكلمة وردت بمعنى الاجر ، وجاءت هذه الكلمة بمعنى الاجر ايضاً قال النبي محمد (ε) عندما اراد ان يتخذ السوق بالمدينة : [هذا سوقكم لا خراج عليكم فيه ...] [٩] .

ووردت هذه الكلمة في كتاب الرسول (ε) لاهل نجران بمعنى الجزية قال النبي محمد (ε) : [... وما زادت حلل الخراج او نقصت عن الاواقي فبالحساب ...] [١٠] .

ووردت هذه الكلمة بمعنى الضريبة على الارض او قريب منها :

فقد ورد عن العلاء بن الخصرمي انه قال : (... بعثني رسول الله (ε) الى هجر[١١] وكنت اتي الحائط [١٢] بين الاخوة قد اسلم بعضهم فاخذ من المسلم العشر ومن المشرك الخراج ...)[١٣] .

بينما يرى احد الباحثين ان اصل هذه الكلمة يوناني وانها نقلت الى العربية عن طريق البيزنطنيين [١٤] . بينما يذهب باحث اخر الى القول ان اصلها آرامي (سرياني) وانها تعريب للكلمة الآرامية (Taska) فكلمة طسقا هي الاسم القديم لضريبة الارض وهي تعني الجزية او الجزية على الارض [١٥] . وهنالك من قال ان اصل الكلمة فارسي وقد قصد الفرس بها ضريبة الارض وهي بالتحديد نوع من الايجار يدفع الى التاج مقابل الانتفاع بالارض واستغلالها لان جميع الأراضي بحكم القانون الاساساني هي ملكاً للتاج وبالتالي فان الحائزون اياها يملكونها ولهم حق التصرف بها ماداموا يدفعون الطسق[١٦] وتنتقل بعد وفاتهم الى ورثتهم[١٧] ، بينما يذهب باحث اخر الى القول ان اصل الكلمة اكدية [١٨] .

ومهما تعددت آراء الباحثين فان هذه الكلمة استخدمت في عهد الخليفة عمر(رض) لتدل على ضريبة الارض اذ وردت في معرض حديثة عن ارض السواد والشام ورفضه تقسيمها على المقاتلين قائلاً:(...وقد رايت ان احبس الارضين بعلوجها واضع عليهم فيها الخراج وفي رقابهم الجزية يؤدونها فتكون [١٩] فيئاً للمسلمين)[٢٠] .

فالخراج حسب قول الماوردي : (... فهو ماوضع على رقاب الارض من حقوق تؤدي عنها ...)[٢١] .

وخلاصة القول ان العرب قد استعملوا هذه الكلمة بمعنى الضريبة على الارض وبمعنى الجزية المشتركة وهذا هو استمرار لبعض المفاهيم الادارية الموروثة في حين ان مايدفعه الفرد يطلق عليه في العادة اسم الجزية[٢٢] .

نشأت الخراج وتطوره فى مصر الفاطمية

قسم المشرعون المسلمون الأراضي في حوزة الدولة الأسلامية الى نوعين :

أ- اراضي عشرية

ب- اراضي خراجية

وقد اوضح ابو يوسف الحد بينهما بكل دقة اذ قال : ((... فكل ارض اسلم اهلها عليها وهي من ارض العرب او ارض العجم فهي لهم وهي ارض عشر بمنزلة المدينة حين اسلم عليها أهلها وبمنزلة اليمن وكذلك كل من لايقبل منه الجزية ولا يقبل منه الا الاسلام او القتل ومن عبدة الاوثان من العرب فارضهم ارض عشر واذا ظهر عليها الامام لان رسول الله (ε) وقد ظهر على ارضين من ارض العرب وتركها فهي ارض عشر حتى الساعة قال وأيما دار من دور الاعاجم قد ظهر عليها الامام وتركها في ايدي اهلها فهي ارض خراج وان قسمها بين الذين غنموها فهي ارض عشر الا ترى ان عمر بن الخطاب (τ) ظهر على ارض الاعاجم وتركها في ايديهم فهي ارض خراج ، وكل ارض من اراضي الاعاجم صالح عليها اهلها وصاروا ذمه فهي ارض خراج ...)) [٢٣] .

اختلفت الرواة وتبعهم المؤرخون في امر مصر وكيف تم تحريرها هل حررت صلحاً ام عنوة فقد روى بعض المؤرخين عن الليث بن سعد ويزيد بن حبيب وعبد الله بن صالح انها حررت صلحاً [٢٤] فبقيت الارض بيد اصحابها يزعونها ويدفعون عنها الخراج[٢٥] .

ولهم حق التصرف بها [٢٦] فضلاً عن دفعهم الجزية عن روؤسهم ومقدارها ديناران عن كل حالم وعليهم ارزاق المسلمين وضيافتهم وهي ثلاثة ارادب[٢٧] من الحنطة وقسطي من الزيت وقسطي من العسل وقسطي من الخل وغيرها [٢٨] .

وذهب باحثون اخرون الى القول ان مصر فتحت عنوة فقد روى اولئك عن زيد بن اسلم ان الخليفة عمر بن الخطاب (τ) كلن يحتفظ بتابوت في بيته يحفظ فيه كل عهد بينه وبين من عاهدهم فلم يجد الراوي لمصر عهداً قد حفظ في التابوت [٢٩] وفي رواية لابي قنان عن ابيه انه سمع عمرو بن العاص يذكر انه لم يكن لاحد من

اقباط مصر عهد او عقد مع المسلمين[٣٠] ويذكر ابن سعيد المغربي ان الخليفة عمر بن الخطاب (رض) عندما علم بتحرير مصر قال : ((لا تخربوها ولا تفسدوها ولا تتعرضوا لاهل قراها ومنازلهم واتركوهم عبيداً للمسلمين...)) [٣١].

ويذكر المؤرخون ان مصر بعد ان حررت عنوه طلب الزبير بن العوام من عمرو بن العاص ان يقسم ارضها والح عليه لكنه رفض ذلك وكتب الى الخليفة عمرو بن الخطاب (τ) يستطلع رايه فاجابه : ((اقرها حتى يغزو منها حبل الحبله)) [٣٢] والمراد بهذه العبارة حتى يغزو منها اولاد الاولاد ويكون عاماً في الناس والدواب أي يكثر المسلمون فيها بالتولد فان قسمت الارض انفرد بها الاباء دون الابناء [٣٣] .

فسواء مصر فتحت صلحاً او عنوة فالثابت ان عمرو بن العاص قرر عدم تقسيم الارض وابقاءها في ايدي اصحابها وامنهم عليها جرياً على السياسة التي اتبعها الخليفة عمر بن الخطاب (τ) في عدم تقسيم ارض السواد بل جعلت ارض مصر فيئاً للمسلمين[٣٤] وبموجب هذا القرار اصبحت ارض مصر ملكاً للمصلحة العامة تقوم الدولة بادارتها والنظر في مصالحها وجباية اموالها لتصرف على المسلمين ومصالحهم وللدولة وضع ماتريد من الضرائب [٣٥]. وقد راعى عمرو بن العاص في جباية الخراج عن ارض مصر والتي تشكل رافداً مهماً في اقتصاد الدولة الاسلامية امرين مهمين اولهما حالة نهر النيل من حيث الزيادة والنقصان والثاني ادراك الغلة وهذا يعني ان والي مصر عمرو بن العاص لم يحدد الخراج بمبلغ او نسبة مقرره بل ترك تقدير الخراج تبعاً للظروف المحيطة بالزراعة .

وقد قدم المقريزي وصفاً للطريقة التي قرر بموجبها الخراج في ولاية عمرو بن العاص على مصر قائلاً : ((... فكانت جبايتهم بالتعديل اذا عمرت القرية وكثر اهلها زيد عليهم وان قل اهلها وخربت نقصوا فيجتمع عرافوا كل قرية وامراءها وروساء اهلها فيتناظرون في العمارة والخراب حتى اذا اقروا من القسم بالزيادة انصرفوا بتلك القسمة الى الكور[٣٦] . ثم اجتمعوا هم ورؤساء القرى فوزعوا ذلك على احتمال القرى وسعة المزارع ثم يجتمع كل قرية بقسمهم فيجمعون قسمهم وخراج كل قرية ومافيها من الارض العامرة فيبئدئون ويخرجون من الارض فدادين [٣٧] لكنائسهم وحماياتهم ومعدياتهم من جملة الارض ثم يخرجون منها عدد الضيافة للمسلمين

ونزول السلطان فاذا فرغوا نظروا لما في كل قرية من الضياع والاجراء فقسوا عليهم بقدر احتمالهم فاذا كانت فيهم جالية قسموا عليها بقدر احتمالها وقلما كانت تكون الا لرجل الشاب او المتزوج ثم ينظرون مابقى من الخراج فيقسمونه بينهم على عدد الارض ثم يقسمون ذلك بين مايريد الزرع منهم على قدر طاقتهم فان عجز احد منهم وشكا ضعفاً عن زرع ارضه وزعوا ماعجز عنه على ذوي الاحتمال وان كانت منهم من يريد الزيادة اعطي ماعجز عنه اهل الضعف فان تشاحوا قسموا ذلك على عدتهم وكانت قسمتهم على قراريط [٣٨] الدنانير اربعة عشرين قيراطاً يقسمون الارض على ذلك...))[٣٩].

ولقد اختلفت ايرادات الخراج في مصر منذ الفتح العربي ولغاية مجئ الفاطميين اليها سنة ٣٥٨ هـ /٩٦٨ م . فقد قدرت هذه الايرادات في ولاية عمرو بن العاص باثني عشر الف الف دينار بينما ارتفعت النسبة في ولاية سعد بن ابي سرح (٢٥ هـ -٣٦هـ /٦٤٥ -٦٥٦ م) في خلافة الخليفة عثمان بن عفان (τ) اذ قدرت باربعة عشر الف الف دينار لكن المتحصل من ايرادات الخراج قد انخفض في العصر الاموي بسبب السياسة الغير مستقرة والمتشددة في جباية الخراج ، اذا انخفضت هذه الايرادات الى دون الثلاثة الف الف ماخلا أيام الخليفة هشام بن عبد الملك (١٠٥ - ١٢٦هـ/ ٧٢٣ -٧٤٣م) اذ قدرت ايرادات الخراج باربعة الف الف دينار . اما في العصر العباسي فقد اتخذت الدولة سياسة متشددة في جباية الخراج فقد قدرت ايراداته في خلافة المأمون (١٩٨ – ٢١٨ هـ /٨١٣ -٨٣٣م) باربعة الف الف دينار ومائتي الف الف دينار وسبعمائة وخمسون الف دينار . لكن ايرادات الخراج لم تبق على هذه النسبة فقد تعرضت الى الانكسار والنقصان في الفترة التي سبقت حكم الدولة الطولونية (٢٥٤ -٢٩٢هـ /٨٦٨ -٩٠٤م) ونقصد بها في المدة التي تسلم فيها احمد بن محمد بن مدبر مسؤولية خراج مصر أي بعد سنة ٢٥٠ هـ /٨٦٤ م . اذ لم يعمل على انماء ثروة مصر وعمارة ارضها فضلاً عن تسعفه في جباية الخراج اذ قدرت ايراداته بثمانمائة الف دينار . لكن هذه الايرادات قد ارتفعت في عهد الدولة الطولونية وخاصة في عهد مؤسسها احمد بن طولون (٢٥٤ -٢٧٠ هـ /٨٦٨ -٨٨٣م) الذي اهتم كثيراً بالزراعة واقامة الجسور وحفر الترع فارتفعت

ايرادات الخراج الى اربعة الف الف دينار وثلثمائة الف دينار لكن هذه الايرادات قد اصابت بالانكسار في عهد الدولة الاخشيدية (٣٢٣ -٣٥٨ هـ /٩٣٤ -٩٦٨م) فقد قدرت هذه الايرادات في عهد مؤسسها محمد بن طغج الملقب بالاخشيد (٣٢٣ - ٣٣٤ هـ /٩٣٤ -٩٤٥م) بالفي الف دينار وازدات ايرادات الخراج بالانخفاض والتناقص خاصة بعد وفاة كافور الاخشيدي (٣٥٧ هـ /٩٦٧ م) قبيل مجئ الفاطميين الى مصر وتعرض البلاد الى المجاعات والغلاء والدمار والفتن وعدم استقرار الاحوال السياسية[٤٠] .

عندما قدم الفاطميون الى مصر سنة ٣٥٨ هـ/٩٦٨ م استهلوا عهدهم بتنظيم الادارة المالية وضبط موارد بيت المال والتدقيق في جبايتها حتى يتوفر لهم المال الذي يكفل بقاء دولتهم وامتداد سلطانهم فقام جوهر الصقلي [٤١] فاتح مصر سنة ٣٥٨هـ /٩٦٨م بنتظيم الخراج والاهتمام به لانه يعد عماد ثروة الدولة فاقر علي ابن يحيى بن العرمرم على الخراج واشرك معه بعد شهر احد المغاربة وهو رجاء بن صولاب[٤٢] زاد الاهتمام بهذه الضريبة المهمة خاصة بعد ان وصل الخليفة المعز لدين الله[٤٣] (٣٤١- ٣٦٥ هـ / ٩٥٢ -٩٧٥م) الى مصر سنة ٣٦٢ هـ /٩٧٢م فقد كان الخراج نصفين احدهما بيد علي بن محمد بن طباطبا وعبد الله بن عطاء الله والقسم الاخر تحت اشراف الحسن بن عبد الله والحسين بن احمد الروذباري وعلى الرغم من كفاءة اولئك الاشخاص الا ان الخليفة المعز لدين لم يلبث ان اوكل امر الخراج سنة ٣٦٣هـ /٩٧٣م الى شخصية كان لها الاثر الكبير في المجال الاقتصادي الا وهو يعقوب بن كلس [٤٤] يساعده عسلوج بن الحسن فاصبح امر الخراج مناط بهاتين الشخصيتين يساعدهما الاشخاص المقدم ذكرهم فعملت هاتين الشخصيتين على اعادة بناء الاقتصاد المصري الذي كان يعاني من الفوضى والاضطراب خاصة في نهاية عصر الدولة الاخشيدية (٣٢٣- ٣٥٨هـ / ٩٣٤ - ٩٦٨م) بسبب اشتداد الازمات الاقتصادية التي نتجت عن انخفاض مستوى نهر النيل [٤٥] لذا بدأ يعقوب بن كلس وعسلوج بن الحسن عهدهما بدعوه الناس الى ضرورة استئجار اراضي الدولة وتهيئة كافة المستلزمات لتضمينها واتخاذ سياسة صارمة في المتهاونين الذين بذمتهم اموال عائدة للدولة من اقساط الخراج والمسماة (

بالبواقي) كما حملا الناس على التعامل بالدينار المعزي[٤٦] وعدم قبول الدينار الراضي[٤٧] الا بسعر دون قيمته بكثير فكان يستحصلان في اليوم نيف وخمسون الف دينار معزية اذ بلغ ما استحصل في يوم واحد مائة وعشرون الف دينار معزية ومن مال تنيس ودمياط والاشمونين اكثر من مائتي الف دينار وعشرين الف دينار [٤٨] كما عمل المعز لدين الله على اعداد نظاماً جديداً لتقدير املاك الدولة وتحديد الضريبة اللازمة وذلك بدراسة الشكاوى المقدمة من الفلاحين وان هذا النظام عمل على حماية الفلاحين من تسعف جباة الضرائب[٤٩] .

ونتيجة لهذه الاجراءات زاد خراج مصر الى (٤.٠٠٠.٠٠٠) اربعة الاف الف دينار في سنة ٣٦٣ هـ /٩٧٣ م بينما كان في سنة ٣٥٨ هـ /٩٦٨ م ٣.٤٠٠.٠٠٠ ثلاثة الف دينار واربعمائة الف دينار وفي رواية اخرى (٣.٢٠٠.٠٠٠) ثلاثة الاف الف دينار ومئتا الف دينار [٥١] .

ولما تولى الخليفة العزيز بالله[٥١] (٣٦٥ -٣٨٦ هـ /٩٧٥ – ٩٩٦ م) الخلافة واتخذ ابن كلس وزيراً له واطلق يده في تدبير الدولة . فافرد ابن كلس ديوانا للخراج مع دواوين اخر واودعها في قصره . وهكذا عملت الدولة على انشاء ديواناً للخراج مع الدواوين الاخرى (كالسجلات – المستغلات – الجيش – العزيزية) تتفق مع استقلال البلاد والترقي في تقسيم العمل وضبط حسابات الدولة مادخل اليها وماخرج عنها [٥٢] .

وفي خلافة المستنصر بالله [٥٣] وبالتحديد في وزارة ابي الحسن اليازوري[٥٤] امر هذا الوزير بدراسة سبل زيادة الخراج دون الضرر بارباب الخراج بعد ان وجد ان ايرادات الدولة لا تكف مصروفاتها لذا قرر اتخاذ سياسة العمارة وعزل العمال المفسدين فارتفعت ايرادات الخراج الى الف الف وثمانمائة الف دينار في سنة ٤٦٦هـ /١٠٧٣م ثم ارتفعت ايراداته في سنة ٤٨٧هـ /١٠٩٤ الى ثلاثة الف الف ومائة دينار وعزا المقريزي ذلك الى حسن العمارة وشمول العدل [٥٥] ، ثم انخفضت ايرادات الخراج في خلافة الخليفة الحافظ لدين الله [٥٦] الى الف الف دينار ومئتان الف دينار وذكر المقريزي السبب في ذلك الى ان الملوك الذين لم تسمح نفوسهم بما

كان ينفق في كلف عمارة الارض فانها تحتاج الى ان ينفق عليها مابين ربع متحصلها الى ثلثه [٥٧] .

المبحث الثاني : نظم وتقديرات واوقات جباية الخراج في مصر الفاطمية

١- نظم جباية الخراج

تعددت انظمة جباية الخراج في مصر الفاطمية ومن هذه الانظمة :-

١. **نظام الضمان** : وسمي ايضا بنظام قباله الارض او التضمين او الالتزام سار خلفاء الدولة الفاطمية في مصر (٣٥٨ -٥٦٧ هـ / ٩٦٨ -١١٧١م) على خطى من سبقهم في حكم الدولة باتخاذهم نظام الضمان في جباية الخراج عن الاراضي الزراعية [٥٨] وقد عرف المؤرخون هذا النظام على انه : ((نظام يلتزم بموجبه الضامن بدفع مبلغ من المال الى الدولة لقاء منحه جباية الخراج من المزارعين لغرض الاستفادة من المبالغ المتبقية كارباح بعد إيفاءه بالتزامانه ...))[٥٩] فالارض بموجب هذا النظام تؤجر الى كبار السكان من المزارعين بصفتهم متقبلين للارض او ضمان يتعهدون بدفع ماعليهم من الخراج للدولة وبالتالي فان نظام الضمان بضع الارض الخراجية فعلياً في ملكية الدولة وكانت قبالات الارض تتم بطريقة المزايدة العلنية وقد شرح المقريزي ذلك قائلاً : ((...ان متولي خرج مصر كان يجلس في جامع عمرو بن العاص في الفسطاط في الوقت الذي تتهيأ فيه قبالة الارض وقد اجتمع الناس من القرى والمدن فيقوم رجل ينادي على البلاد صفقات صفقات وكتاب الخراج بين يدي متولي الخراج يكتبون ماانتهى اليه مبالغ الكور والصفقات على من يتقبلها من الناس وكانت البلاد يتقبلها متقبلوها بالاربع سنين لاجل الضما والاستبحار[٦٠] وغير ذلك فاذا انقضى هذا الامر خرج كل من كان تقبل ارضاً بنفسه واهله ومن ينتدبه لذلك ويجعل ماعليه من الخراج في استيفائه على اقساط وتحسب له من مبالغ قبالته وضمانة لتلك الاراضي ماينفقه على عمارة جسورها وشق ترعها وحفر خلجانها بضرائب مقدرة في ديوان الخراج ...)) [٦١] . ان تقبيل الارض ربما يشمل قرية او عدة قرى او كوره او عدة كور فقد اشار المقريزي الى ان علي بن عمر العداس[٦٢] (٣٨٠ -٣٨٢ هـ /٩٩٠-٩٩٢م) قد ضمن كوره بوصير [٦٣]بهذه

الطريقة في خلافة المعز لدين الله [٦٤] كما ضمن المعلم زين احد رجالات الدولة مدينة القاهرة في خلافة الظاهر لاعزاز دين الله[٦٥] بالطريقة ذاتها ايضاً [٦٦] .

وقد تشددت الدولة في استحصال مبالغ الضمان من المتقبلين كما حدث عندما اوكل امر الخراج الى يعقوب بن كلس وعسلوج بن الحسن في خلافة المعز لدين الله. لكن الدولة تقوم احياناً بالتساهل مع المتقبلين واعفاءهم مما بذمتهم من اموال الخراج والتي تسمى البواقي اذ حدث ذلك في خلافة الامر باحكام الله[٦٧] (٤٩٥ – ٥٢٤هـ /١١٠١ -١١٢١م) بالتحديد في وزارة المامون البطائحي[٦٨] (٥١٥-٥١٩هـ /١١٢١- ١١٢٥ م) اذ اصدرت الدولة منشوراً في سنة ٥١٦هـ /١١٢٢م قرا في الجامعين العتيق والازهر باعفاء متقبلي الاراضي الزراعية مما ترتب بذمتهم من اموال للدولة اذ قدر المقريزي هذه المبالغ قائلاً ((... الف الف وسبعمائة الف وعشرين الفاً وسبعمائة وسبعة وستون من الورق[٦٩] وسبعة وستين الف وخمسة دراهم ومن الغله ثلاثة الف وثمانمائة الف وعشرة الاف ومائتي وتسعة وثلاثين اردباً ومن الاغنام مائتا الف وخمسة وثلاثون الفا وثلثمائة وخمسة راس ومن البسر[٧٠] والجريد [٧١]والسلب[٧٢] والاطراف[٧٣] والملح والاشنان[٧٤] والرمان والعسل النحل والشمع وعسل القصب شيء كبير ومن الابقار اثنان وعشرين الفاً ومائة واربعة وستون راساً ومن الدواب والسمن والجبن والصوف والشعر شيء كثير ...))[٧٥] .

استمرت الدولة الفاطمية بالعمل وفق هذا النظام الى ان جاءت الشدة التي تعرضت لها مصر في خلافة الخليفة المستنصر بالله (٤٢٧ -٤٨٧ هـ) والتي عرفت في التاريخ باسم الشدة المستنصرية [٧٦] . فقد اثرت هذه الشدة على كافة مفاصل الحياة ومن ضمنها نظام الضمان فقد تعرض هذا النظام الى انقلاب كبير من حيث نوع المتقبلين ومدة التقبيل او الالتزام . فالشدة المستنصرية قضت على الكثير من الناس بسبب الجوع وانتشار الاوبة والامراض ومن ضمنهم الملاك والفلاحين فانسحب لذلك عدد كبير منهم من هذه العملية المالية وبدأ الاجناد والامراء وغيرهم من كبار الموظفين اصحاب الرواتب الثابتة يستاثرون على غيرهم في الدخول بهذه العملية والحصول على مساحات واسعة من الاراضي فكان هذا بداية لنظام الاقطاع الذي

سيظهر لاحقا في الدولة الفاطمية كما ان الوزير الافضل بن بدر الجمالي [٧٧] قد زاد من مدة الالتزام من اربع سنين الى ثلاثين سنة[٧٨].

ان نظام الالتزام قد اراح الدولة من مسائل الجباية الى حد ما لكن لهذا النظام مساوئه التي كانت اعظم من ان تبرر بقاءه للاسباب التالية :

١- ان المزايدات التي كانت تجري بين المتقبلين كانت صورية اكثر منها حقيقية كما انها انحسرت في ايدي نفر من اعيان البلاد ولذا فمن المحقق ان المبالغ التي كان يدفعها اولئك اقل بكثير من الايرادات التي يجبونها من تلك الاراضي[٧٩].

٢- ان النفس البشرية ميالة بطبيعتها الى ابتزاز مايمكن ابتزازه من الاموال فكان اولئك المتقبلين كثيراً ماكانوا يظلمون الرعية ويجتهدون في اخذ المال باستعمال وسائل التعذيب فلو ان الدولة الفاطمية اتبعت نظاماً يقوم على اساس العلاقة المباشرة بينها وبين دافعي الخراج لزادت ايراداتها ولا راحت هؤلاء القوم من عنت المتقبلين وعسف الضمناء [٨٠] وقد قدر بعض المؤرخين ثروة اولئك المتقبلين والضمناء والذين كان اكثرهم من الوزراء وقد عملوا في الادارة المالية بانها ثروات طائلة وخير مثتا على ذلك ثروة الوزير يعقوب بن كلس وثروة عيسى بن نسطورس [٨١] .

فلا عجب ان نرى بعض خلفاء الدولة الفاطمية يقومون بمصادرة اموال الكثير من رجال الدولة الذين كانوا يتولون دواوين الاموال اما بالامان اوبالضمان فقد صادر الخليفة العزيز بالله ثروة وزيره يعقوب بن كلس الذي اعتقله سنة ٣٧٣هـ /٩٨٣م اذ قدرت ثروته من املاك وضياع وقياسر ورباع وورق واوان ذهبية وفضية وثياب وجوهر وغيرها بـ (٤.٠٠٠.٠٠٠) باربعة الاف الف دينار فضلاً عن ذلك حمل من داره مبلغ قدره (١٠٠.٠٠٠) مئة الف دينارالى خزانة الدولة [٨٢].

وعندما قبض الخليفة العزيز بالله على عيسى بن نسطورس وتشفعت له ابنة العزيز بالله ست الملك[٨٣] واعادته الى عمله بعد ان حمل الى خزانة الدولة (٢٠٠.٠٠٠) مئتا الف دينار [٨٤] .

٣- كان المتقبل يتعرض احياناً الى الضرر عندما تصاب الدولة بالعجز المالي فتقوم بالغاء عقود التضمين وتمنحه الى متعهد جديد يدفع مبالغ اكثر وقد تنبه لهذا الامر الوزير المامون البطائحي (٥١٥ -٥١٩ هـ /١١٢١- ١١٢٥م) فاصدر منشوراً في

سنة ٥١٦هـ /١١٢٢م حرم فيه انتزاع الضمان من يد صاحبه مادام مراعياً لشروطه الى حين انتهاء مدة ضمانه او تقبيله للارض[٨٥] .

٢ - نظام المقاسمة :- الى جانب نظام الضمان كان هنالك نظاماً اخراً عملت به الدولة الفاطمية تجاه الاراضي الخراجية الا وهو نظام المقاسمة في المحصول كان يكون الثلث الى الثلثين او النصف اخذين بنظر الاعتبار قرب الاراضي الزراعية وبعدها عن الاسواق وطريقة سقيها ونوعية الانتاج الزراعي[٨٦].

٣ - نظام المزارعة : الى جانب النظامين اعلاه هنالك نظام المزارعة ، تدفع الارض الى اناس يزرعونها ثم يقدر عليها الخراج مع ملاحظة ان نظام المقاسمة والمزارعة كان العمل به محدوداً جداً ويغلب على ذلك نظام القباله ثم انتشر بعد ذلك نظام الاقطاع[٨٧] .

٤ - نظام الاقطاع :- الاقطاع لغة : يقال قطع الشيء يقطعه واقطعه قطيعة أي طائفة من ارض الخراج[٨٨] ، ان نظام الاقطاع في الدولة العربية الاسلامية لم يكن في الصورة التي عرفتها اوربا ابان العصور الوسطى اذ سادت الملكيات الكبيرة هنالك وظهر هنالك امراء اقطاعيون يتمتعون بامتيازات اقتصادية وسياسية واجتماعية وعسكرية واسعة وكان يتبعهم فلاحون وصلت حال كثير منهم الى انهم اصبحوا جزء من الارض[٨٩] فالدولة الفاطمية في مصر قد خصصت ارض للاقطاع سميت بالاقطاعات واصحابها يسمون المقطعين اذ تعطى هذه الاراضي المختلفة المساحة الى الوزراء والامراء والاجناد وقد كانت هذه الاقطاعات قليلة في بداية عهد الدولة الفاطمية الا انها تضاعفت في اواخر ايامها بسبب زيادة سلطة الجيش على ان خلفاء الدولة الفاطمية لم يتبعوا سياسة منح الاقطاعات للاجناد مقابل رواتبهم لان هذا النظام قد ادخله الايوبيون عندما حكموا مصر سنة ٥٦٧هـ /١١٧١م واتبعه المماليك من بعدهم[٩٠] .

قسم الفقهاء المسلمون الاقطاع الى نوعين اقطاع تمليك واقطاع استغلال ففي اقطاع التمليك يعطي الحق للمقطع بملكية الارض على ان يدفع عن انتاجه العشر فالمقطع

هنا يمتلك الارض رقبة ومنفعة وعادة تكون الارض التي تقطع في هذا النوع من الاقطاع من ارض الموات لاحيائها ومن اراضي الصوافي او المعادن اما اقطاع الاستغلال (الاستثمار) فهو اقطاع مؤقت وهو اشبه مايكون بالمزارعة يدفع المقطع عادة الخراج[٩١] .

عملت الدولة الفاطمية بهذين النوعين من الاقطاع فقد جاء في منشور اصدرته الدولة عن النوع الاول من الاقطاع (تمليك) اورده القلقشندي جاء فيه : ((...اخرج امره بان يوعز الى ديوان الانشاء بكتابة هذا السجل بتمليك الجهة المقدم ذكرها بجميع حدودها وحقها وظاهرها وباطنها واعاليها وسافلها كل حق له داخل فيها وخارج عنها وماهو معروف بها ومنسوب اليها تمليكاً مخلداً وانعاماً مؤيداً وحقاً مؤكداً يجري على الاصل والفروع)) [٩٢] .

واقطعت الدولة الفاطمية بعض ارضيها (اقطاع استغلال) الى خواصها فالمقطع له حق الانتفاع بايراد الارض وتبقى بيد من اقطعه اياه يتمتع بغلالها وايراداتها المدة المتفق عليها كان يكون مدى الحياة فاذا مات عادت الارض الى الدولة ، وترد ايضاً عند انتهاء المدة المتفق عليها اذ اخل المقطع بشروط الاقطاع ، فنظام اقطاع الاستغلال في الدولة الفاطمية لايزيد عن نظام الالتزام فتقطع بعض اراض الدولة الى الافراد من الوزراء والامراء والاجناد فالمقطع يدفع مبلغاً معينا الى بيت المال يذكر في السجل باقطاعه وفي هذا الاقطاع ليس من الضروري ان يقطع للمقطع جهة واحدة وفي مكان واحد وانما في جهات متفرقة ففي حديث اورده المقريزي عن حارة الوزيرية التي تنسب الى الوزير يعقوب بن كلس اكد ان الخليفة العزيز بالله اقطع هذا الوزير اقطاعات عديدة في الشام ومصر وكانت تدر عليه سنوياً بحدود(٣٠٠.٠٠٠) ثلثمائة الف دينار[٩٣] كما اقطع الخليفة الظافر بالله[٩٤] (٥٤٤-٥٤٩هـ /١١٤٩ -١١٥٤م) كل قليوب[٩٥] الى نصر ابن وزيره عباس الصنهاجي[٩٦] .

زادت هذه الاقطاعات بعد الشدة المستنصرية فقد هلك كثير من الناس بسببها ولعدم وجود وريث لهم انتقلت ملكية اراضهم الى الدولة فانتهز الافراد وكبار المقطعين فرصة الاضطراب التي كانت تعاني منها البلاد فزادوا في اقطاعاتهم ثم امتدت ايديهم الى مابيدي صغار المقطعين وارغموهم عن التنازل لقاء التماسهم الحماية منهم ، فزادت

هذه الاقطاعات الكبرى عندها شكى صغار المقطعين الامر الى الدولة بان تتدخل وتوقف ذلك فاصدر الوزير الافضل بن بدر الجمالي (٤٨٧ -٥١٥هـ /١٠٩٤ - ١١٢١م) سنة ٥٠١ هـ /١١٠٧م مرسوماً يقضي بحل جميع الاقطاعات واعادة مسحها وتقدير خراجها ثم اعيد توزيعها من جديد على المتزايدين من الاجناد والامراء وكتب لهم سجلات بذلك على ان تبقى الارض مقطعة لهم لمدة ثلاثين سنة لايقبل فيها زيادة . وقد اشار الى ذلك المقريزي قائلاً : ((... فكتب لهم السجلات على الحكم المتقدم فشملت المصلحة الفريقين وطابت نفوسهم وحصل للديوان بلاد مفردة بما كان مفرقاً في الاقطاعات بما مبلغه خمسون الف دينار...))[٩٧].

وهنالك ظاهرة جديدة برزت في اواخر عهد الدولة الفاطمية بالنسبة للاقطاعات فقد اصبح للخلفاء اقطاعات يمنحها اياه الوزير صاحب السيف (وزير التفويض) لانه اصبح صاحب السلطة والنفوذ الفعلي[٩٨] فضلاً عن ذلك فقد كان من حق الخليفة ان ينتزع تلك الاقطاعات من المقطعين في أي وقت شاء اذا اثار المقطعون السخط على الدولة وشقوا عصا الطاعة عليها او قد يموت المقطع ويترك وريثاً ذا دخل محدود قياساً لدخل اصحاب الاقطاعات الاخرى او قد يموت المقطع وليس له وريث[٩٩] .

٢- تقديرات الخراج في مصر الفاطمية

هنالك مجموعة من الاعتبارات يجب مراعاتها عند تقدير الخراج اهمها نوع الارض ونوع المزروع وطريقة الري[١٠٠] ففي مصر لا يجبى الخراج الا اذا بلغ النيل الحد اللازم فان كان اقل من ذلك اصاب الارض الضما وان كان اكثر من ذلك اصاب الارض الاستبحار وبالتالي تعجز الدولة عن جباية الخراج[١٠١] . فضلاً عن هذه الاسباب هنالك اسباب اخرى لعبت دوراً مهماً في تقديرات الخراج في مصر في العصر الفاطمي منها احوال البلاد الامنية كما لعب الصراع على السلطة بين الوزراء ورجال الدولة خصوصاً في العصر الفاطمي الثاني(٤٦٦ -٥٦٧ هـ / ١٠٧٣ - ١١٧١م) والمعروف بعصر الوزراء العظام دوراً بارزاً في اختلاف تقديرات الخراج فضلاً عن مدى اهتمام الدولة باصلاح الجسور وشق الترع وحفر القنوات وغيرها من الشؤون الزراعية التي تساعد الفلاح على انتاج محاصيل زراعية على درجة عالية من

الجودة[١٠٢] هذه الاسباب مجتمعة كانت تؤثر على تقديرات الخراج فاحياناً ياتي الخراج مرتفعاً واحياناً اخرى يكون دون ذلك[١٠٣].

جرت العادة في مصر في العصر الفاطمي انه اذا تكاملت الزراعة أي بعد مرور اربعة اشهر في السنة الخراجية[١٠٤] يندب من الديوان المساح لمساحة الاراضي ومعهم الشهود العدول والمشارف والعامل ووجود المزارعين والادلاء – الذين يقومون سلفاً باعداد مايعرف بسجلات التحضير يسحلون فيها البقاع التي في النواحي برسم الزرع باسمائها وعدد فدنها ونوعها مايروى منها اذا تصنف الاراضي الزراعية مصر الى عدة اصناف على اسس في مختلفة بحسب خصوبتها من جهة وبالمحاصيل وما التي تزرع فيها من جهة اخرى منها الباق[١٠٥] والبروبية[١٠٦] والوسخ المزروع[١٠٧] والوسخ الغالب[١٠٨] والشراقي[١٠٩] والسقماهية[١١٠] والشنونية [١١١] السلايح [١١٢] والنقا [١١٣] والمستبحر [١١٤] والسباخ[١١٥] والخرس [١١٦] اذ يسجلون تحت كل باب فدنه[١١٧] فسجلات التحضير تعد الاساس الذي يتم على اساسه تقدير الخراج بعد تحضير الارض وتسجيلها استناداً الى قوانين الزراعة المشتملة على ذكر البقاع[١١٨] فيقيس المساحون بعدة الاقصاب(القصبة الحاكمية)[١١٩] وتمسح الارض كلها ويثبت الماسح في املاء القصاب من مشاهدته ويعمل بها كل يوم قنداق(كشفاً تفصيلاً يقدم وصفاً مساحياً للمزروعات المنفذة اولاً ضيعة بضيعة ثم باسم كل مزارع مرتبة على حروف الهجاء)) [١٢٠] ويرفع القنداق الى الديوان ثم يعمل بعد ذلك المكلفة التي توضح لكل مزارع مايجب عليه من الخراج[١٢١] جاءت تقديرات الخراج مصر الفاطمية مختلفة من سنة لاخرى والجدول رقم (١) يوضح ذلك[١٢٢] :

الجدول رقم (١)

تقديرات الخراج في مصر الفاطمية

الخليفة	السنة	ارتفاع الخراج بالدينار
المعز لدين الله	٣٥٨هـ	٣.٢٠٠.٠٠٠
	٣٥٩هـ	٣.٤٠٠.٠٠٠
	٣٦٠ هـ	٣.٢٠٠.٠٦٠
	٣٦٢هـ	٤.٠٠٠.٠٠٠

العزيز بالله	٣٨٦ هـ	٣.٠٠٠.٠٠٠
الحاكم بامر الله	٤١١هـ	٣.٤٠٠.٠٠٠
المستنصر بالله	٤٦٢هـ	٦٠٠.٠٠٠
	٤٦٦هـ	٢.٨٠٠.٠٠٠
	٤٨٧هـ	٣.١٠٠.٠٠٠
المستعلي بالله	٤٩٥هـ	٥.٠٠٠.٠٠٠
الحافظ لدين الله	٥٤٤هـ	١.٠٠٠.٠٠

لقد اختلف الخراج باختلاف المحاصيل الزراعية وقد اورد ابن مماتي جدولاً بانواع المحاصيل الزراعية ومايجبى على كل فدان بالاردب او بالدينار حتى سقوط الدولة الفاطمية سنة ٥٦٧ هـ /١١٧١م والجدول رقم (٢) يوضح ذلك [١٢٣] .

الجدول رقم (٢)

اسم المحصول	الضريبة على الفدان بالاردب	الضريبة على الفدان بالدنانير
القمح والشعير	٣	
الفول	٣-٢	
الحمص والجلبان والعدس الكتان (اختلف من منطقة الى اخرى	٢.٥	٣ ٣ في دلاص ٥ في الصعيد
القرط		١
البصل		٢
الثوم		٢
الترمس		١.٢٥
الكمون والكراويا والسلجم		١.٢٥
البطيخ الاصفر والاخضر		١ - ٢
اللوبيا		٣

السمسم		١
القطن		١
القصب (ان كان راساً) (ان كان خلفا)		٥ ٥.٢ قراريط
القلقاس		٤
الباذنجان		٣
النيلة والقصب الفارسي		٣
الفجل		١
الخس		٢
الكرنب		٢
اللفت		١
الكروم		٥
الاشجار		٧

يتضح من الجدول اعلاه مايلي :-

١- اختلفت الضرائب حسب المحاصيل الزراعية ولعل هذا راجع الى تفاوت نوع التربة وخصوبتها والريع الذي يدره الفدان الواحد منها .

٢- ان الضريبة على الحبوب كانت تقدر بالارداب اما اذا اختلف المحصول عن الحبوب فغالباً مايدفع عنه نقداً او غله وهذا يتضح من تعريف المقريزي للخراج بقوله : ((... بانه ماكان يؤخذ مسانهة من الاراضي المزروعة حبوباً وعنباً وفاكهة وغلاً او من الفلاحين هدية مثل الغنم والدجاج وظرف الريف))[١٢٤] .

ان المتقبل اذا مادفع خراجة عن الحاصلات الزراعية غير الحبوب نقداً او غله لم يكن ذلك في صالحة لان الدولة تركت حرية تقدير الخراج لموظفيها مما جعل هؤلاء الموظفين يتلاعبون في تقديره نتيجة الفرق بين ثمن المحصول ووزنه وقد كانت نسبة الضرائب يوضحها الجدول رقم (٣) [١٢٥] :-

الجدول رقم (٣)

اسم المحصول	غله بالفدان	مقدار الضريبة
القمح	٢ -٢٠ اردب	٣ اردب
الحمص	٤- ١٠ اردب	٢ اردب
الثوم	١٠ -٤٠ دينار	٢ دينار
الترمس	٢٠ اردبا	١.٢٥ دينار
اللفت	٤ -٦ دنانير	١ دينار

من هذا الجدول نستنتج انه اذا كان متوسط انتاج الفدان من ٨ -١٠ ارادب كانت الضريبة في الغالب ٣٠% فيما عدا الحمص حيث يرتفع مقدار الضريبة عليه من ٢٥ % الى ٦٥.٥ % وفي اللفت مابين ٢٥% و ١٧% واذن فاذا حاولنا ان نحسب النسبة المئوية على جميع المحصولات سنجدها في المتوسط لا تزيد عن ١٠% من ثمن المحصول[١٢٦] .

ان الارض البور لم تنجو من الضريبة الخراجية ففي حالة بور أي قطعة ارض زراعية تلجا الدولة الى تحويلها الى مراع وتحصل مقابل هذا على ضرائب مقررة على رووس الحيوانات والجدول رقم (٤) يوضح ذلك [١٢٧] .

جدول رقم (٤)

		الضريبة بالدينار
الجاموس		الغالب من ٣ -٤ ومنه مايتحصل من كل سنة ٥ دنانير وهذا هو النادر
ابقار الخيس		مقدار مايتحصل على الراس الراتب ديناران
الاغنام	الكبش والنعجة	١
	الثني والثنية	ثلثين
	العبوره	نصف
الشعارى		مقدار مايتحصل منها عن كل ١٠٠ راس من نتاجها وثمن البانها وشعورها من ٢٠ دينار

		الى ماحولها
النحل		كل ١٠٠ خلية ١٠ أرطال بالمصري وغالب مايحصل منها في السنة من ٥ -٦ قناطير وعشرون رطلاً من الشمع

اوقات جباية الخراج

ان مبالغ الخراج تتغير بتغير عوامل ثلاثة هي طبيعة الارض ونوع المحصول وطريقة الري ، فاذا فرض الخراج على اساس المبادئ هذه يكون اما على مساحة الارض اجمالاً واما على الجزء المزروع من الارض فحسب او على اساس نوع المحصول وتتخذ السنة القمرية العربية لحساب الخراج اذا فرض على الارض برمتها وهنا يجبى الخراج على مدى قسطين الاول في غرة شهر رجب والثاني في غرة شهر المحرم [١٢٨] .

اما اذا فرض الخراج على اساس الجزء المزروع فقط اتخذت السنة الشمسية القبطية في الحساب اذ يقول المقريزي بهذا الصدد : ((... وكانت العادة اذا مضى من السنة الخراجية اربعة اشهر ندب من الجند من فيه حماسة وشدة ومن الكتاب العدول وكاتب نصراني فيخرجون الى سائر الاعمال لاستخراج ثلث الخراج على ماتشهد به المكلفات ...))[١٢٩] . فالخراج يجبى على خمسة اقساط ففي شهر كيهك (كانون الاول) يجبى ثلث الخراج وهو القسط الاول ثم يطالبون المكلفين بالاداء بالقسط الثاني في برمهات (اذار) حتى اذا حل برمودة (نيسان) يكونوا قد استخرجوا من النصف ثلث الخراج ويثبتون ذلك في سجلاتهم واذا حل شهر ابيب (تموز) يكون المكلفين قد ادوا ثلاثة ارباع الخراج ولا ياتي شهر مسرى(آب) الا وتكون الدولة قد استخرجت خراج الاراضي الزراعية [١٣٠] .

اما اذا فرض على اساس المحصول فلا يستحق الخراج الا وقت نضجه وتهيئته للاستهلاك وبذلك يتماشى نظام هذه الضريبة العقارية مع حال الزراع واوقات الغرس

والحصاد . وقد سارت السنتان الهلالية والخراجية مع اختلافهما في الطول جنباً الى جنب [١٣١].

ويستحق الخراج مرة كل عام حتى ولو كانت الارض تزرع باكثر من محصول في السنة ويسقط الخراج اذا ما هلك جميع المحصول نتيجة للكوارث الطبيعية التي لايمكن تلافيها من برد قارص او حر لافح وغيرها [١٣٢] .

الدواوين المسؤولة عن جباية الخراج

شكل الخراج اهم واردات بيت المال في الدولة الفاطمية فهو عماد ثروتها فالديوان كما يعرفه الماوردي : ((موضوع لحفظ مايتعلق بحقوق السلطنه من الاعمال والاموال ومايقوم بها من الجيوش والعمال ...)) [١٣٣] .

تطورات جباية الخراج في عهد الدولة الفاطميةفكانت تشمل على عدة دواوين كان وجود بعضها غير محقق في اوائل عهد الدولة واكبر الظن انها استحدثت في خلال عصر الدولة لكن معلوماتنا ضئيلة عن اختصاصتها المتعددة النواحي وهي:-

١. **ديوان الخراج** : احد الدواوين المالية المسؤولة عن فرض ضريبة الخراج على الارض والاشراف على جبايتها واوجه انفاقها . كان هذا الديوان مع سائر الدواوين الاخرى بالتاريخ القبطي الى ان قام الافضل بن بدر الجمالي سنة ٥٠١ هـ /١١٠٧ م باستبدال التاريخ القبطي بالتاريخ الهجري يعمل في هذا الديوان مجموعة من العمال والجباة والكتبة يتراسهم موظف كبير يعرف بمتولي او صاحب ديوان الخراج مهمته وضع الترتيب اللازم للنداء على الضياع وغيرها وللقبالات وجباية الاموال ويامر بروك [١٣٤] الارض المصرية ويشرف على ربط الاموال عليها ويجلس في الجامع الطولوني ويحضر الناس للقبالات لديه فكل من اختار زراعة ارض وقبلها اشرف على توريد ماعليه لبيت المال[١٣٥] .

٢. **ديوان اسفل الارض او الوجه البحري او الدلتا** :والمراد باسفل الارض كل ماسفل تحت القاهرة الى البحر الرومي حيث مصب النيل وقد سمي بحرياً لان منتهاه الى البحر الرومي (المتوسط) وتشمل اقاليم الوجه البحري الشرقية، القليوبية ،

والدقهلية ، المرتاحية ، الايوانية ، الغربية ، السمنوديه ، المنوفيتين ، البحيرة . يراس هذا الديوان موظف كبير هو صاحب الديوان يساعده مجموعة من الكتبة ذو اسلوب بليغ مهمة هذا الديوان تتلخص في تحديد الخراج على الاراضي الزراعية في الاقاليم اعلاه واستخراجها اذ يتم مسح وتقدير مساحة الارض قبل وبعد زراعتها لتحديد ما شمله الري من الاراضي ثم عمل الكشوفات بالمبالغ المتاخرة (البواقي) من اموال الخراج وتقديمها الى متولي الديوان ليقوم الاخير بعمل كشوفات بخطه وتقديمها الى صاحب ديوان النظر ليوقع عليها الاخير ويامر باستخراجها ومن مهام هذا الديوان ايضا عمل مكلفات وهي عبارة عن اوراق يثبت فيها مساحة الارض واسماء مزارعيها وانواع المحاصيل الزراعية موضحة بالفدان [١٣٦] .

٣. **ديوان الصعيد او اعلى الارض** : ويسمى ايضا بالديوان القبلي والمراد باعلى الارض ماهو كورها جنوبي الفسطاط الى نهايته في الجنوب وسمي صعيداً لان ارضه كلما ولجت في الجنوب اخذت بالصعود والارتفاع ويشمل اقاليم الصعيد الاعلى والادنى والتي تضم اعمال الاقاليم الجيزية – الاطفيحية ، الفيومية ، المنفلوطية ، الاخميمية ، القوصية ، البهنساوية ، الاشمونين ، الاسيوطية ، يرأس هذا الديوان موظف كبير هو صاحب هذا الديوان يساعده مجموعة من الكتبة ذو اسلوب رفيع مهمة هذا الديوان مشابهة لديوان اسفل الارض[١٣٧] .

٤. **ديوان الاقطاع** : احد الدواوين الملحقة بديوان الجيش مهمته تتلخص بشؤون الاقطاعات والنظر فيها [١٣٨] .

٥. **ديوان الخاص** : استحدث هذا الديوان في خلافة الامر باحكام الله (٤٩٥ -٥٢٤ هـ /١١٠٢ -١١٢٩م) ذكره المقريزي ان مهمتة تتلخص بالاشراف على قدر الخراج المستخرج [١٣٩] .

الهيكل التنظيمي للدواوين المسؤولة عن الخراج

عمل في هذه الدواوين مجموعة من الموظفين الذين امتازوا بصفات عديدة ياتي في مقدمتها الامانة فضلاً عن الخبرة في هذا المجال وهم :

١) **الناظر** : اسمه ماخوذ من النظر الذي هو رأي العين لانه يدير بنظره امور ما ينظر فيها او ان التسمية ربما اخذت من النظر الذي هو بمعنى الفكر لانه يفكر بما فيه المصلحة في ذلك . مهمة الناظر ان ينظر في الاموال وينفذ تصرفها ويرفع اليه حسابها لينظر فيه ويتامله فيمض ما يمضي ويرد مايرد وبالتالي فهو المشرف الرسمي على الايراد والمنصرف في الديوان وهو المسؤول عما يجري في الدواوين ويرجع جميع الموظفين اليه لانه لا يجوز اخراج شئ من اوراق الديوان الرسمية الا بعلمه ومعرفته وتوقيعه [١٤٠] .

٢) **صاحب الديوان** : ويقال له متولي الديوان تاتي مرتبته بعد الناظر في المراجعة مهمته وضع الترتيب اللازم للنداء على الضياع وغيرها وللقبلات والجباية والاموال كما انه يشرف على طريقة ربط الاموال عليها [١٤١] .

٣) **المشارف** : ويسمى الشاد لان اسمه ربما اخذ من الشدة في اداء عمله مهمته الاشراف على عملية جباية الخراج والعمل على ادخال المحصولات المستخرجة على ذمة الخراج الى بيت المال [١٤٢] .

٤) **الشاهد (العدول)** : عمله له علاقة بمتقبلي الارض والدولة وهو الذي يشهد بمتعلقات الديوان نفياً او اثباتاً وغالباً ما يصحب الكاتب في رحلاته لتقدير الخراج[١٤٣] .

٥) **المستوفي** : ويسمى قطب الديوان وهو الذي يضبط الديوان وينبه على مافيه مصلحتة في استخراج امواله ونحو ذلك [١٤٤] .

٦) **الماسح** : موظف مهمته الاشراف على الاراضي الزراعية بمسحها أي قياسها او ذرعها ثم عمل المكلفات الرسمية بذلك[١٤٥] .

٧) **الحهبز** : ويسمى ايضاً الصيرفي والتسمية مأخوذة من الصرف مهمته قبض الاموال وكتابة الوصولات بذلك فضلاً عن قيامة باثبات المستحصل من المستحقات الضريبية[١٤٦] له سجل يومي يسجل فيه مايستحصله الديوان الغلات يسمى (روزنامج) [١٤٧] .

٨) **الكاتب** : مهمته تحرير مساحة الارض قبل زراعتها وبعده وتحديد المساحة التي شملها الري من الاراضي وكتابة المكلفات بهذه المساحات وكتابة اسماء مزارعيها واصناف المزروعات موضحة ذلك بالفدان وعما كشوفات بالحسابات المتاخرة من اموال الخراج وتقديمها الى صاحب الديوان الذي يرفعها بدوره الى الناظر ليوقع عليها ويامر باستخراجها ، واكثر كتاب الدواوين المالية كان من القبط [١٤٨].

٩) **الاجناد** : جرت العادة خروج قوة عسكرية لحماية عمال الخراج ومساعديهم في استحصال مبالغ الخراج من مستحقيها وذلك لان الجباية تحتاج الى اشخاص عرفوا بالحماسة وقوة البطش[١٤٩] .

١٠) **الناسخ** : مهمته نسخ صور من الاوراق الرسمية قبل تصديرها في الديوان فضلاً عن نسخ صور المراسلات الواردة الى الديوان [١٥٠] .

١١) **الدليل** : مهمته عمل سجلات تسمى سجلات التحضير يدون فيها معلومات تفصيلية عن الاراضي الزراعية واماكنها وانواع محصولاتها واقطاعاتها [١٥١].

١٢) **الخازن** : مهمته استلام الغلات وخزنها واخراجها او صرفها من المخازن وبتصريح من ناظر الديوان او الكاتب ويثبت ذلك ضمن صرفيات المخزن [١٥٢].

١٣) **الحايز** : كاتب من كتاب الديوان يكتب بالاجران فيكون ضابطاً لما يحمل من القت ويحصد ومن لوازمه ان يختم على الاجران كل ليلة ويمنع المزراعين من التصرف فيها فهو بمثابة الامين لها يساعده في عمله الخازن [١٥٣] .

الخـــــــاتمـــــــــــــة

يعد الخراج اهم واردات بيت المال في مصر في العصر الفاطمي بل كان عماد ثروة الدولة . وقد اتضح لنا من خلال كتابة هذا البحث مايلي :-

١. ان ايرادات الدولة في الخراج لم تكن ثابتة بل كانت متقلبة من وقت لاخر وترتبط الى حد كبير باستقرار احوال نهر النيل وباحوال البلاد الامنية واصلاح الجسور وشق الترع وحفر القنوات والى غير ذلك من الامور الزراعية .

٢. بعد نظام قبالة الارض والتضمين هو النظام السائد على بقية الانظمة الاخرى في مصر في العصر الفاطمي لكن بعد الشدة المستنصرية (الشدة العظمى) تحول الى العمل بنظام الاقطاع وساد على الانظمة الاخرى .

٣. تساهلت الدولة مع الفلاحين اذ جعلت جباية الخراج على عدة اقساط وليس على دفعة واحدة .

الهوامـــــش والتعليقات

ساذكر هنا المعلومات كاملة عن المصدر والمرجع حين وروده اول مرة مما يغنينا عن اعداد قائمة للمصادر والمراجع

١. ابو عبيد ، القاسم بن سلام (ت : ٢٢٤هـ /٨٣٨م) ، كتاب الاموال ، القاهرة – ١٣٥٣ هـ ، ص٧٣ ؛الماوردي، ابو الحسن علي بن حبيب البصري (ت :٤٥٠ هـ /١٠٥٧م)، الاحكام السلطانية والولايات الدينية، مصر – ١٢٩٨ هـ ، ص١٤ .

٢. ابو الفضل جمال الدين (ت: ٧١١هـ /١٣١١م) ، لسان العرب ، بولاق – ١٣٠٠هـ ، ج٣ مادة خرج ، ص٧٦ ؛ الفيروزابادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت: ٨١٧ هـ / ١٤١٤م) ، القاموس المحيط ، مصر – ١٩٣٣ ، باب الجيم فصل الخاء مادة خرج ، ص١٢٣.

٣. ابو يوسف ، يعقوب بن ابراهيم (ت : ١٨٢ هـ /٧٩٨م) ، كتاب الخراج ، تحقيق احسان عباس ، بيروت – ١٩٨٥ ، ص٥٩ .

٤. سورة الكهف : اية ٩٤.

٥. سورة المؤمنون : اية ٧٢.

٦. ابو عبد الله محمد بن احمد ، الجامع لاحكام القرآن ، القاهرة -١٩٤٦م ، ج١٢ ، ص١٤١ ، ١٤٦ ؛ ابو عبد الله محمد بن احمد ، مشكل القران وغريبه لابن قتيبة ، القاهرة – ١٣٥٥ هـ ، ج٢ ، ص٣٤ ؛ محمد جمال الدين القاسمي ، تفسير القاسمي المسمى محاسن التاويل ، بيروت – ١٩٧٨م ،ج٢، ص٨٦ ؛

٧. الاحكام السلطانية ، ص١٤١ ؛ كاتبي ، غيداء خزنه ، الخراج من الفتح الاسلامي حتى اواسط القرن الثالث الهجري – الممارسات والنظرية، بيروت -١٩٩٤م ،ص١٠٠.

٨. النسائي ، احمد بن شعيب بن علي (ت: ٣٠٣هـ /٩١٥م) ، السنن الكبرى ، اشراف عبد الصمد شرف الدين ، بومباي ، ١٩٨٨ ، ج٧ ، ص٣٦ .

٩. البلاذري ، احمد بن يحيى بن جابر (ت: ٢٧٩ هـ /٨٩٢م) ، فتوح البلدان ، وباشراف لجنة تحقيق التراث ، بيروت ، لا –ت ، ص٢٤.

١٠. ابو يوسف ، الخراج ، ص٧٢ ؛ البلاذري ، فتوح البلدان ، ص٧٢ ؛ الريس ، محمد ضياء الدين،الخراج والنظم المالية للدولة الاسلامية ،مصر – ١٩٦١م،ص١٢٥.

١١. هجر: مدينة هي قاعدة البحرين وقيل ناحية البحرين كلها هجر . البغدادي ، صفي الدين عبد الرحمن بن عبد الحق (ت:٧٣٩هـ /١٣٣٨م) ؛ مراصد الاطلاع على الاسماء الامكنة والبقاع ، تحقيق علي محمد البجاوي ، القاهرة ، ١٩٥٤ -١٩٥٥ م ، ج٣، ص١٤٥٢

١٢. الحائط : جاءت هذه الكلمة بمعان عدة منها الحائط لانه يحوط مافيه والجمع حيطان او انه اسم بمنزلة السقف والركن وان كان فيه معنى الحوط وقيل حظيرة تتخذ للطعام لانها تحوطه وقيل ايضاً الحائط هو البستان من النخيل اذا كان عليه حائط وهو الحدار . ويبدو ان اقرب المعاني الى موضوعنا هو المعنى الاخير . للمزيد ينظر ابن منظور ، لسان العرب ، ج٧ ، ص٢٧٩ - ٢٨٠ .

١٣. البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ٨٦.

14. Lok Keg a ard , Frede, Islaic Taxation in the Classic Previod with Specia Reference to Cir Cumstan Cesin , Iraq , press- 1949 , P.58.

15. Neman, Rebbit , The Agrticutural Life of the Jewsin Babylonia , London : Oxford Univrsity press – 1939 , P.167.

١٦. الطسق : كلمة فارسية معربة معناها مايوضع من الجريان من الخراج وقيل الطسق هو الخراج وقيل مايوضع على الارض من الخراج وفي حديث عمر بن الخطاب (رضي) الى عثمان بن حنيف في رجلين من اهل الذمة اسلما : (ادفع الجزية عن رؤوسهما وخذ الطسق من ارضيهما) .

الشرباصي ،احمد ، المعجم الاقتصادي الاسلامي ، دار الجبل - ١٩٨١م ، ص ٢٧٢ ، ٤٥٠ .

17. Morny , Michael G , Iraq after the muslim couguest, Princeton , N, j, Prin ceton University – press- 1984 , P.105.

18. Lok, Kegaard , Ibid, P.125.

١٩. الفيء : هو كل مال وصل من المشركين عفواً من غير قتال ولا بايجاف خيل ولا وكاب . والفيء قد شمل ما يؤخذ من الخراج على الارض التي حررت او وقعت صلحاً وكذلك جزية من صالح اهل الذمة وعلى مايفرض على تجارة اهل الذمة الداخلين الى الدولة الاسلامية .

الماوردي ، الاحكام السلطانية ، ص١٢٢ ؛ الشرباصي ، المعجم الاقتصادي الاسلامي ، ص ٣٤٨ ، ٤٥٠ .

٢٠. ابو يوسف ، الخراج ، ص٢٥.

٢١. الاحكام السلطانية ، ص١٤٦ .

٢٢. الدوري ، عبد العزيز ، التنظيمات المالية لعمر بن الخطاب – الضرائب أ- السواد، وقائع ندوة النظم الاسلامية – ابو ظبي – ١٩٨٤ م ، ج٢، ص١٥٤.

٢٣. الخراج ، ص٦٩ ؛ الريس ، الخراج والنظم المالية ، ص١٣٠ - ١٣١.

٢٤. خليفة بن خياط ، ابو عمرو العصفري (ت: ٢٤٠ هـ /٨٥٤م) تاريخ خليفة بن خياط ، تحقيق اكرم ضياء العمري ، النجف – ١٩٦٧م ، ج١، ص١١٦ ؛ ابن عبد الحكم ، ابو القاسم عبد الرحمن (ت:٢٥٧ هـ /٨٧٠م) ، فتوح مصر واخبارها ، طبعة ليدن – ١٩٢٠م ، ص٨٤ – ٨٦ ؛ البلاذري ، فتوح البلدان، ص٢١٤ ؛ قدامة بن جعفر، ابو الفرج قدامة بن جعفر الكاتب (ت: ٣٣٧ هـ /٩٤٨م) ، الخراج وصناعة الكتابة ، تحقيق محمد حسين الزبيدي ، بغداد – ١٩٨٢م ، ص٣٤١.

٢٥. ابو عبيد ، الاموال ، ص٨٤.

٢٦. الماوردي ، الاحكام السلطانية ، ص٢٣٢.

٢٧. الاردب : مكيال ضخم لاهل مصر وزنه يساوي اربع وعشرين صاعاً وقيل اربعة وستون مناً وان نصف الاردب يقال له القنفل والاردب يساوي اليوم مئة وثمانية وتسعون لتراً ، المناوي ، محمد عبد الرؤوف علي (ت: ١٠٣١هـ /١٦١٢م) ، النقود والمكاييل والاوزان ، تحقيق رجاء السامرائي ، بغداد – ١٩٨٦م ، ص١٠٨ .

٢٨. ابن عبد الحكم ، فتوح مصر ، ص٨٥ ؛ البلاذري ، فتوح البلدان ، ص٢١٢ . وممن يقولون ان مصر فتحت صلحاً . ابن مماتي ، الاسعد ابو المكارم (ت:٦٠٦ هـ /١٢٠٩م) ، قوانين الدواوين ، تحقيق عزيز سوريال عطيه ، مصر – ١٩٤٢ ، ص٧٧؛ ابن الراهب ، ابو شاكر بطرس بن ابي الكرم (ت: ٦٨١هـ /١٢٨٢م) ، تاريخ ابن الراهب ، نشر الاب لويس شيخو اليسوعي ، بيروت -١٩٠٣ ، ص٥٢.

٢٩. ابو عبيد ، الاموال ، ص١٥٤ ؛ ابن عبد الحكم ، فتوح مصر ، ص٨٩ ؛ المقريزي، تقي الدين احمد بن علي (ت: ٨٤٥هـ /١٤٤١م) ، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والاثار المسماة (الخطط المقريزية)، بيروت –لا-ت ،ج١، ص٢٩٥.

٣٠. ابن عبد الحكم ، فتوح مصر ، ص٨٩ ، فيما ينسبها المقريزي الى ابي الاسود بن عروة ، الخطط،ج١، ص٢٩٥.

٣١. ابو الحسن علي بن موسى (ت:٦٨٥هـ /١٢٨٦م) ، المغرب في حلى المغرب ، تحقيق محمد حسن وشوقي ضيف وسيده كاسف ، مصر – ١٩٥٣ ، ج١ ، ص١٧.

٣٢. ابن عبد الحكم ، فتوح مصر ، ص٨٨ ؛ البلاذري ، فتوح البلدان ، ص٢١١؛ ابن رجب ، ابو الفرج عبد الرحمن بن احمد (ت: ٧٩٥هـ /١٣٩٢) ، الاستخراج لاحكام الخراج ، صححه وعلق عليه عبد الله الصديق ، بيروت –لا-ت ، ص١٣٤؛ المقريزي ، الخطط ،ج٢، ص٨٣.

٣٣. البراوي،راشد،حالة مصر الاقتصادية في عهد الفاطميين،مصر – ١٩٤٨م، ص١٩.

٣٤. ابو يوسف ، الخراج ، ص١٢.

٣٥. العلي ، صالح احمد ، العراق في العهود الاسلامية الاولى ، العراق – ١٩٩٠ م ، ص٥٥-٥٨ .

٣٦. الكوره : بالفتح ثم السكون والكور الابل الكثيرة العظيمة وكور العمامة وكور ارض باليمامة، ياقوت الحموي ، معجم البلدان ،ج٤، ص٤٨٩ .

٣٧. الفدان : هو مقياس المساحة المصري المفضل وكان يساوي حسب قول القلقشندي ٤٠٠ قصبة مربعة وهو يعادل ٦٣٦٨ متر مربعاً ، هنتس ، فالتر ، المكاييل والاوزان الاسلامية ، ترجمة كامل العسلي ، عمان - ١٩٧٠ ، ص٩٧ -٩٨ .

٣٨. القيراط : هو مقياس مساحة مصري وهو اليوم ٤/١ فدان او ١٧٥.٠٣٥ متر مربع ، م.ن ، ص٩٨.

٣٩. الخطط ،ج١، ص١٤٥ -١٤٦ .

٤٠. م.ن ،ج١، ص١٨٥ -١٨٧ .

٤١. جوهر الصقلي : هو ابو الحسن جوهر بن عبد الله الرومي قائد المعز لدين الله الذي ارسله لفتح مصر سنة (٣٥٨هـ /٩٦٨م) وباني مدينة القاهرة توفي سنة ٣٨١ هـ /٩٩١م ، الحبال ، ابو اسحاق ابراهيم بن سعيد (ت: ٤٨٢ هـ /١٠٨٩م) ؛ وفيات المصريين ٣٧٥ – ٤٥٦هـ ، تحقيق ابو عبد الله محمد ،الرباط – ١٤٠٨ م ، ص٣٣.

٤٢. المقريزي ، الخطط ، ج١، ص١٥٦ ؛ المقريزي ، اتعاظ الحنفا باخبار الائمة الفاطميين الخلفا ، تحقيق جمال الدين الشيال ، القاهرة – ١٩٦٧م ،ج١، ص١١٩ ؛ البراوي ، حالة مصر الاقتصادية ، ص٣١١ ؛ الشوربجي ، امينة احمد امام ، رؤية الرحالة المسلمين للاحوال المالية والاقتصادية لمصر في العصر الفاطمي ، القاهرة – ١٩٩٤م ، ص٧٤.

٤٣. المعز لدين الله (٣٤١ – ٣٦٥هـ /٩٥٢ -٩٧٥م) ، هو ابو تميم معد بن المنصور بن القائم بن المهدي عبيد الله رابع الخلفاء الفاطميين ولد سنة ٣٩١ هـ / ٩٣١م ؛ ابن ظافر ، جمال الدين علي الازدي (ت: ٦٢٣هـ /١٢٢٦م) ، اخبار الدول المنقطعة ، تحقيق اندريه فريه ، القاهرة – ١٩٧٢م ، ص٢١ -٣٢.

٤٤. يعقوب بن كلس : هو ابو الفرج يعقوب بن يوسف وزير الخليفة العزيز بالله كان يهودي فاسلم عرف عنه محبته لاهل العلم واشتهر بالفطنة والذكاء توفي سنة (٣٨٠ هـ /٩٩٠م) ، ابن ميسر ، محمد بن علي بن يوسف بن جلب (ت:٦٧٧هـ /١٢٧٨م)؛ اخبار مصر ، اعتنى بتصحيحه هنري ماسية ، القاهرة – ١٩١٩م ، ج٢، ص٤٥ -٥١.

٤٥. ابن ميسر ، اخبار مصر ، ج٢ ، ص٤٥ ؛ المقريزي ، اغاثة الامة بكشف الغمة ، تقديم سعيد عبد الفتاح عاشور ، مصر – ١٩٩٠م ، ص٣٨- ٤٠ ، البراوي ، حالة مصر الاقتصادية ، ص٣١١ ؛ الشوربجي ، رؤية الرحالة ، ص٧٤ .

٤٦. الدينار المعزي : هو الدينار الذي ضربه جوهر الصقلي بمصر سنة ٣٥٨ هـ /٩٦٨م وحمل اسم الخليفة المعز لدين الله ولقبه اذ نقش على سطره الاول (المعز لدين الله امير المؤمنين) وفي السطر الثاني (لا اله الا الله ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون) مع عبارة (علي افضل الوصين وزير خير المرسلين) . وكانت قيمته تساوي خمسة وعشرون درهماً ، المقريزي ، الاتعاظ ، ج١، ص١١٦ ؛ المقريزي ، المقفى الكبير ، تحقيق علي اليعلاوي ، دار الغرب الاسلامي ، لا-ت، ج٣، ص١٠٠ -١٠٥ .

٤٧. الدينار الراضي : هو الدينار العباسي الذي ضرب في عهد الخليفة الراضي (٣٢٢ – ٣٢٩ هـ / ٩٣٣-٩٤٠ م) وقيمته بلغت خمسة عشر درهماً ، المقريزي ، الاتعاظ ، ج١، ص١٢٢.

٤٨. م.ن ،ج١، ص١٤٥؛ المقريزي ، الخطط،ج٣، ص١٠-١١.

٤٩. ابن ميسر ، اخبار مصر ،ج٢، ص٤٥ ؛ البراوي ،حالة مصر ، ص٣١٢.

٥٠. الارمني ، ابو المكارم جرجيس بن مسعود (ت٦٠٥ هـ /١٢٠٨ م) تاريخ ابي صالح الارمني المعروف باسم كنائس واديره مصر ، تحقيق وترجمة ايفنتس ، اكسفورد – ١٨٩٥م ، ص٣٠، ٨٢؛المقريزي ، الخطط ،ج١، ص١٥٦ ، ١٨٧ ؛ المقريزي ، الاتعاظ ،ج١، ص١٤٤؛ حسن ، ابراهيم حسن ، تاريخ الدولة الفاطمية في المغرب و مصر وسوريا وبلاد العرب ، القاهرة – ١٩٦٤ ، ص٥٤٧ ؛ حسن ،ابراهيم حسن وعلي ابراهيم ، النظم الاسلامية ، القاهرة -١٩٦٢ ، ص٢٦٢؛ طوسون ، عمر، مالية مصر منذ عهد الفراعنة الى الان ، الاسكندرية – ١٩٣١م ، ص٥٤ -٥٩ .

٥١. العزيز بالله (٣٦٥ – ٣٨٦ هـ / ٩٧٥ -٩٩٦م) هو ابو منصور نزار بن المعز لدين الله خامس الخلفاء الفاطميين ولد سنة ٣٤٤هـ /٩٥٥م ، ابن خلكان ، ابو العباس شهاب الدين (٦٨ هـ /١٢٨٢م)، وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان ، تحقيق احسان عباس ، بيروت – لا – ت ، ج٥ ، ص٨ -١٢ .

٥٢. المقريزي ، الخطط ، ج٣، ص١١؛ البراوي ، حالة مصر ، ص٣١٢ .

٥٣. المستنصر بالله (٤٢٧ -٤٨٧هـ /١٠٣٥ -١٠٩٤) هو ابو تميم بن الظاهر لاعزاز دين الله تاسع الخلفاء الفاطميين ولد سنة (٤٢١هـ/١٠٣٠م)،المقريزي، الاتعاظ،ج٢، ص١٨٤ -٣٣٤ ؛ابن تغري بردي،ابو المحاسن الاتابكي (٨٧٤ هـ /١٤٦٩م)،النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ،القاهرة –لا-ت،ج٥،ص١-٢٤ .

٥٤. الحسن اليازوري (٤٤٢ -٤٥٠ هـ /١٠٥٠ -١٠٥٨م) هو ابو الحسن بن علي اليازوري استوزره الخليفة المستنصر بالله سنة ٤٤٢ هـ /١٠٥٠ م بلغ هذا الوزير في سعة النفوذ وعظم الحضوه ان ضرب اسمه على السكة مع الخليفة المستنصر بالله قتل سنة ٤٥٠ هـ /١٠٥٨م ؛ ابن الصيرفي ، ابو القاسم علي بن منجب (٥٤٢هـ /١١٤٧م) ، الاشارة لمن نال الوزارة ، تحقيق عبد الله مخلص ، بغداد –لا –ت ، ص٢٣٦ -٢٤٧.

٥٥. الخطط ،ج١، ص١٨٧ .

٥٦. الحافظ لدين الله (٥٢٤ -٥٤٤هـ/ ١١٢٩ -١١٤٩م) هو ابو الميمون عبد المجيد بن محمد بن الخايفة المستنصر بالله ولد سنة ٤٦٧ هـ /١٠٧٤م ؛ ابن ظافر ، اخبار الدول المنقطعة ، ص٩٤ – ١٠١؛ المقريزي ، الاتعاظ ، ج٣ ، ص ١٣٨ ، ١٨٩ -١٩٢ .

٥٧. الخطط ، ج١ ، ص١٨٨ .

٥٨. م.ن ، ج٣، ص١٥٥.

٥٩. الصالح ، صبحي ، النظم الاسلامية نشأتها وتطورها ، بيروت – ١٩٧٨م ، ص٣٦١ ، هوبكنز ، ج – ف –ب ؛ النظم الاسلامية في المغرب في القرون الوسطى ، تعريب امين توفيق الطيب ، تونس ، ١٩٨٠ ، ص١١٤ .

٦٠. الضما والاستبحار : الضما هو الفيضان المنخفض ، اما الاستبحار هو الفيضان المرتفع وقد اختلف المؤرخون في تحديد الحد اللازم لري الارض حتى لا يصيبها الضما او الاستبحار ، فناصر خسرو (ت :٤٨١ هـ /١٠٨٨م) يرى انه اذا بلغ ماء النيل سبعة عشر ذراعاً كان هذا الحد العادي فاذا نقص عن ذلك او زاد اصاب الارض القحط وبالتالي يتعذر على الدولة استحصال الخراج . اما ابن مماتي فجعله ستة عشر ذراعاً لكن القلقشندي والمقريزي اللذان نقلا عن القضاعي يعتبران ان الحد العادي هو اربعة عشر ذراعاً فاذا زاد عن ذلك كان نذير بحلول كارثة الفيضان وان قل عن ذلك كان نذير بحلول القحط ، سفرنامة، نقله الى العربية يحيى الخشاب ، بيروت – ١٩٧٠، ص٨٠ -٨١ ؛ قوانين الدواوين ، ص٧٦؛ ابو العباس احمد بن علي (ت:٨٢١هـ /١٤١٨ م) ، صبح الاعشى في صناعة الانشا ، تحقيق محمد حسين شمس الدين ، بيروت – ١٩٨٧م ،ج٣ ، هامش ٢ ص٣٢٠ ؛ الخطط ،ج١،ص١٠٣ – ١٠٤ ؛ حسن ، تاريخ الدولة الفاطمية ، ص٥٧٢ .

٦١. المقريزي ، الخطط ،ج١، ص١٥٥ ؛ البراوي ، حالة مصر ، ص٣٢١ ؛ الريس ، الخراج ، ص٤٩٥.

٦٢. العداس : هو ابو الحسن علي بن عمر من وزراء الخليفة العزيز بالله تولى الوساطة (٣٨٠ -٣٨٢هـ /٩٩٠ -٩٩٢م) الزركلي ، خير الدين ، الاعلام ، بيروت -١٩٧٩م ، ج٥ ، ص١٣١ .

٦٣. بوصير : قرية من قرى الفيوم بصعيد مصر ، ياقوت الحموي ،معجم البلدان ، ج١، ص٥٠٩ .

٦٤. الاتعاظ ، ج١ ، ص٢٠٨ ؛ مشرفة ، عطيه مصطفى ، نظم الحكم بمصر في عهد الفاطميين ، القاهرة – ١٩٤٨م ،ص١٩٩.

٦٥. الظاهر لاعزاز دين الله : (٤١١- ٤٢٧ هـ /١٠٢٠ -١٠٣٥م) هو ابو الحسن علي بن الخليفة الحاكم بامر الله ولد سنة (٣٩٥هـ /١٠٠٤م) ، ابن حماد ، ابو عبد الله محمد بن علي الصنهاجي (ت:٦٢٦هـ /١٢٢٨م) ، اخبار ملوك بني عبيد وسيرتهم ، تحقيق جلول محمد البدوي ، الجزائر –لا-ت، ص٦٨ -٨٥ .

٦٦. مشرفة ، نظم الحكم ، ص١٩٩.

٦٧. الامر لاحكام دين الله (٤٩٥ – ٥٢٤هـ /١١٠٢ -١١٢٩م) ، هو ابو علي بن الخليفة المستعلي بالله ولد سنة ٤٩٠هـ /١٠٩٦م ، ابن شاكر الكتبي ، محمد بن احمد (ت:٧٦٤ هـ /١٣٦٢م) ، عيون التواريخ ،تحقيق فيصل السامر و عبد المنعم ، العراق – لا-ت ، ج١٢، ص٢٠٧ .

٦٨. المامون البطائحي (٥١٥ -٥١٩ هـ/١١٢١-١١٢٥م) هو ابو عبد الله بن فاتك الملقب بالمامون البطائحي عراقي الاصل ولد سنة ٤٧٨هـ /١٠٨٥م استوزره الخليفة الامر لاحكام دين الله سنة ٥١٥-٥١٩ هـ/ ١١٢١- ١١٢٥م) كان من ذوي الاراء والمعرفة التامة بتدبير الدولة قتله الخليفة الامر سنة ٥١٩ هـ /١١٢٥ م ، ابن ميسر ، اخبار مصر،ج٢، ص٦٩ ؛المقريزي،الاتعاظ، ج٣،ص٧٤ -٧٧، ١١٠ .

٦٩. الورق : الدراهم المضروبه ، الرازي ، محمد بن ابي بكر (ت:٦٦٦هـ /١٢٦٧ م) ، مختار الصحاح، دار الرسالة ، الكويت – ١٩٨٣م ، ص٧١٧.

٧٠. البسر: هو التمر قبل ارطابه وذلك اذ لون ولم ينضج او هو اوله طلع ثم خلال بالفتح ثم بلح بفتحتين ثم البسر ثم رطب ثم تمر والواحدة بُسْره وبُسُره ، والجمع بسران وبسُر يضم السين من الثلاثة ، ابن مماتي، قوانين الدواوين ، ص٤٢٢ ؛ الرازي ، مختار الصحاح ، ص٥١.

٧١. الجريد : الذي يجرد عنه الخوص والواحدة جريدة ولايسمى جريداً مادام عليه الخوص وانما يسمى سعفا ، م.ن ، ص٩٩ .

٧٢. السلب : ضرب من الشجر ينبت متناسقاً فيطول فيؤخذ ويملل ثم يشقق فيخرج منه مشامه بيضاء كالليف واحدته سلبه وهو من اجود مايتخذ منه الحبال وقيل نبات ينبت امثال الشمع الذي يستصبح به من خلقته الا انه اعظم واطول يتخذ منه الحبال على كل ضرب وقيل انه ليف المقل وهو ابيض والسلب لحاء شجر معروف باليمن . ابن منظور ، لسان العرب ، ج١ ، ص٤٧٣ .

٧٣. الاطراف : من العضاة وهدبه مثل هدب الاثل ليس له خشب وانما يخرج عصياً سمحه في السماء وقد تتمحض بها الابل اذ لم تجد حمضاً غيره . م.ن ، ج٩ ، ص٢٢٠ .

٧٤. الاشنان : جاءت هذه الكلمة بمعان عدة منها الشن هو السقاء البالي وقيل الاشنان بين السمين والمهزولة وقيل ايضا الشنون المهزول من الدواب وقيل ايضا الاشنون الذئب الجائع وقيل ايضا الشن شيء ابيض كانه مقشور من عرق ويبدو ان اقرب المعاني الى موضوعنا هو المعنى الاخير . للمزيد ينظر : الفراهيدي ، ابو عبد الرحمن الخليل بن احمد (ت: ١٧٥ هـ /٨٩١م) كتاب العين ، تحقيق د. مهدي المخزومي واخرون ، بغداد ، ١٩٩٢ م ، ج٦ ، ص٢٨٨.

٧٥. المقريزي ، الاتعاظ ، ج٣ ، ص٨٠ -٨١ ؛ المقريزي ، الخطط ، ج١، ص١٥٧-١٥٩؛ المناوي ، محمد حمدي ، الوزارة والوزراء في العصر الفاطمي ، مصر –لا-ت ، ص١٥١.

٧٦. الشدة المستنصرية : هي الازمة الاقتصادية التي تعرضت لها مصر في خلافة المستنصر بالله سنة ٤٥٧ هـ -١٠٦٥م واستمرت لمدة سبع سنين عانت فيها مصر ماعانت من الجوع وانتشار الاوبة والامراض ، وتعود اسبابها الى قصر فيضان نهر النيل عن مستواه اللازم لري الارض وضعف السلطة واختلال احوال المملكة و اتصال الفتن واختلاف الكلمة ومحاربة الاجناد بعضها للبعض الاخر ، المقريزي ، الاتعاظ ،ج٢ ، ص٢٢٩ ؛ المقريزي ، اغاثة الامة ، ص٥٤ ؛ حسن ، علي ابراهيم ، مصر في العصور الوسطى من الفتح

العربي الى الفتح العثماني ، مصر – ١٩٤٧ ، ص١٥٠ ؛ ماجد ، عبد المنعم ،الامام المستنصر بالله الفاطمي ، مصر – ١٩٦١ ، ص١٥٦ .

٧٧. الافضل : هو ابو القاسم شاهنشاة بن امير الجيوش بدر الجمالي تولى الوزارة سنة ٤٨٧- ٥١٥ هـ/١٠٩٤ - ١١٢١م) أي لمدة ثمانية وعشرين عاما قتل سنة ٥١٥ هـ/١١٢١م بمؤامرة دبرها الخليفة الامر باحكام دين الله مع وزيره المامون البطائحي ، ابن الصيرفي ،الاشارة ، ص٥٧ -٥٨ .

٧٨. المقريزي ، الخطط ، ج١، ص١٥٧؛ المقريزي ، الاتعاظ ،ج٢ ، ص٤٠ ؛ البراوي ، حالة مصر ، ص٣٤١ ؛ المناوي ، الوزارة والوزراء ، ص١٤٧ .

٧٩. البراوي ، حالة مصر ، ص٣٢٤ .

٨٠. م.ن ، ص٣٢٤ ؛ مشرفة ، نظم الحكم ، ص٢٠٠ .

٨١. عيسى بن نسطورس: من وزراء التنفيذ في الدولة الفاطمية – نصراني الدين تولى منصب الوزارة في خلافة العزيز بالله للفترة ٣٨٣ -٣٨٦ هـ /٩٩٣ -٩٩٦ م، ابن الصيرفي ، الاشارة ، ص٢٥ .

٨٢. المقريزي ، الاتعاظ ،ج١ ، ص٦٠ .

٨٣. ست الملك:او ست الكل ابنة الخليفة العزيز بالله ولدت سنة ٣٥٩ هـ/٩٧٠ م وكانت اميرة جليلة ذات نفوذ وسلطة،كحالة،عمر رضا،اعلام النساء في عالمي العرب والاسلام،دمشق – ١٩٥٨ م،ج٢، ص١٦٦ ؛عنان،محمد عبد الله،تراجم اسلامية شرقية واندلسية،القاهرة – ١٩٧٠ ،ص٣١ .

٨٤. ابن سعيد المعربي ، النجوم الزاهرة في حلى حضرة القاهرة ، تحقيق حسين نصار ، القاهرة –لا-ت ، ص١٦٤ .

٨٥. المقريزي ، الخطط ،ج١ ، ص١٥٧ ؛ المقريزي ، الاتعاظ ،ج٣ ، ص٨٠ -٨١ ؛ المناوي ، الوزارة والوزراء ، ص١٥٠ .

٨٦. البراوي ، حالة مصر ، ص٥٣ .

٨٧. المقريزي ، الخطط،ج١ ، ص١٦١ ؛ البراوي ، حالة مصر ، ص٥٣.

٨٨. الرازي ، محمد بن ابي بكر (ت:٦٦٠ هـ /١٢٦٠م) ، مختار الصحاح ، الكويت -١٩٨٤ م ، ص٥٤٢ -٥٤٣ ؛ المقريزي ، الخطط،ج١ ، ص١٨٠.

٨٩. الكبيس : حمدان عبد المجيد واخرون ، دراسات في تاريخ الاقتصاد العربي الاسلامي ، بغداد -١٩٨٨م ، ص٣٩.

٩٠. ابن الطوير القيسراني ، ابو محمد المرتضى (ت:٦١٧ هـ /١٢٢٠ م) ، نزهة المقلتين في اخبار الدولتين ، تحقيق ايمن فؤاد سيد ، بيروت – ١٩٩٢م ، ص٨٦ ؛ المقريزي ، الخطط،ج١ ، ص١٦١ ؛ ماجد ، عبد المنعم ، نظم الفاطميين ورسومهم في مصر ، القاهرة -١٩٥٣ م ، ج١، ص١١٤ ؛ مشرفة ، نظم الحكم ، ص١٨٨.

٩١. الماوردي ، الاحكام السلطانية ، ص١٨٣ -١٩١ ؛ البراوي ، حالة مصر ، ص٥٧ ؛ الكبيسي ، دراسات في تاريخ الاقتصاد العربي الاسلامي ، ص٤٠ .

٩٢. صبح الاعشى ، ج٣، ص١٣٨ ؛ البراوي ، حالة مصر ، ص٥٧ ؛ مشرفة ، نظم الحكم ، ص١٧٦.

٩٣. الخطط،ج٣ ، ص١١ ؛ البراوي ، حالة مصر ، ص٥٨ -٥٩ .

٩٤. الظافر بالله (٥٤٤- ٥٤٩ هـ /١١٤٩ -١١٥٤م) : هو ابو منصور اسماعيل بن الحافظ لدين الله الثاني عشر في تسلسل خلفاء الدولة الفاطمية ولد سنة ٥٢٧ هـ /١١٣٢م ، ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج٥ ، ص٢٨٨ -٣٠٥ .

٩٥. قليوب:قرية من قرى مصر قرب النيل،ياقوت الحموي ،معجم البلدان،ج٤ ، ص٤٢٣.
٩٦. ابن تغري بردي،النجوم الزاهرة ،ج٥ ، ص٣٠٩ ؛ مشرفة ، نظم الحكم ، ص١٨٧.
٩٧. الخطط ،ج١، ص١٥٧ ؛ المقريزي ، الاتعاظ،ج٣ ، ص٤٠ ؛ البراوي ، حالة مصر ، ص٦٠ -٦١ ؛ مشرفة، نظم الحكم ، ص١٨٨ ؛ المناوي ، الوزارة والوزراء ، ص١٤٧ -١٤٨ .
٩٨. ابو شامة ، شهاب الدين عبد الرحمن (ت: ٦٦٥ هـ /١٢٢٧م) ، الروضتين في اخبار الدولتين النورية والصلاحية ، تحقيق محمد حلمي ، بيروت –لا-ت ، ج١ ، ص١١٦ ؛ البراوي ، حالة مصر ، ص٦٢ .
٩٩. المقريزي ، الخطط،ج١ ، ص١٥٥ ؛ الخربوطلي ، علي حسني ، العزيز بالله الفاطمي ، القاهرة -١٩٦٨م ، ص١٠٦ ؛ مشرفة ، نظم الحكم ، ص١٨٨ .
١٠٠. الماوردي ، الاحكام السلطانية ، ص١٤٣ .
١٠١. ينظر الهامش ٦٠ .
١٠٢. حسن ، تاريخ الدولة الفاطمية ، ص٥٤٩ ؛ طوسون ، مالية مصر ، ص٥٤ -٥٩ .
١٠٣. ينظر الجدول رقم (١) والهامش رقم ١٠٨ .
١٠٤. القلقشندي ، صبح الاعشى ، ج٣ ، ص٤٥٤ ؛ المقريزي ، الخطط،ج١ ، ص٨٦ ، ٤٠٥ ؛ سيد ، ايمن فؤاد، تاريخ الدولة الفاطمية – تفسير جديد ، بيروت – ٢٠٠٢م ، ص٥٢١.
١٠٥. الباق : وهي خير الارضين واغلاها قيمة واوفرها سعراً وقطيعة لانها تصلح لزراعه القمح والكتان ، ابن مماتي ، قوانين ، ص٢٠١ ؛ القلقشندي ، صبح الاعشى ، ج٣ ، ص٥١٧ ؛ المقريزي ، الخطط،ج١ ، ص١٨٨.
١٠٦. البروبية : ويقال لها البرايب وهذه الارض دون الباق لان الارض تضعف بزراعة القمح والشعير فمتى زرع احدهما على الاخر لم تنجب كنجابة الباق وسعرها دون سعره ويجب ان تزرع قرطا وقطاني ومقاثي لتسريح الارض وتصبر باق في السنة التالية، ابن مماتي ، قوانين ، ص٢٠١ -٢٠٢ ؛ القلقشندي ، صبح الاعشى ، ج٣ ، ص٥١٧ ؛ المقريزي ، الخطط،ج١ ، ص١٨٨.
١٠٧. الوسخ المزروع : ويقال المزدرع وهي عبارة عن كل ارض لم يستحكم وسخها ولم يقدر المزارعون على استكمال ازالته منها فحرثوها وزرعوها وطلع زرعها مختلطاً بوسخها ؛ ابن مماتي ، قوانين ، ص٢٠٣ ؛ القلقشندي ، صبح الاعشى ، ج٣ ، ص٥١٨ ؛ المقريزي ، الخطط،ج١ ، ص١٨٨-١٨٩ .
١٠٨. الوسخ الغالب : هي عبارة عن كل ارض حصل منها من النبات التي شغلها عن قبول الزراعة ماغلب المزارعين عليها ومنعهم بكثرتة عن الزراعة فيها وهي تباع مراعي للبهائم ؛ ابن مماتي ، قوانين ، ص٢٠٣ ؛ القلقشندي ، صبح الاعشى ، ج٣، ص٥١٨ ؛ المقريزي ، الخطط،ج١ ، ص١٨٩ .
١٠٩. الشراقى : وهي الاراضي التي لم يصل اليها الماء لقصور النيل وعلو الارض او سد طريق الماء عنها؛ ابن مماتي، قوانين ، ص٢٠٣ ؛ القلقشندي ، صبح الاعشى ، ج٣ ، ص٥١٩ ؛ المقريزي ، الخطط،ج١ ، ص١٨٩ .
١١٠. السقماهية : وهي الارض التي زرع فيها الكتان والذي يعد زراعته من اكثر الغلات انهاكاً للتربة فان زرعت قمحاً خسر ، م.ن ،ج١، ص١٨٨ .
١١١. الشنونية : هي الارض التي اثر ماروي وبار في السنة الماضية وهي دون الشراقي، م.ن ،ج١، ص١٨٨.
١١٢. السلايح : هي الارض التي ماروي وبار فحرت وتعطل وهو مثل ري الشراقي فان زرعه يكون ناجباً ، م،ن ، ج١، ص١٨٨ .

١١٣. النقا : كل ارض خلت من زرع مازرع منها ولم يبق بها شاغل عن قبول مايزرع منها من اصناف المزروعات ، م،ن ،ج١، ص١٨٨ .

١١٤. المستبحر : كل ارض وطيئه حصل بها الماء ولم يجد مصرفا حتى فات اوان الزرع وهو باق في الارض ، م.ن ، ج١، ص١٨٩ .

١١٥. السباخ : كل ارض غلب عليها الملح حتى ملحت ولم ينتفع منها ا في زراعة الحبوب وربما زرعت مالم يستحكم السباخ فيها غير الحبوب كالهليون والباذنجان ويزرع فيها القصب الفارسي ، م،ن، ج١، ص١٨٩ .

١١٦. الخرس : كل ارض فسدت بما استحكم فيها من موانع قبول الزرع وكانت بها مراع وهي اشد من الوسخ الغالب واذا أمن على ازالة مافيها من الموانع تهيأ صلاحها. م،ن ،ج١، ص١٨٩ .

١١٧. المخزومي ، ابو الحسين علي بن ابي عمر عثمان (ت: ٥٨٥ هـ /١١٨٩م) المنهاج في علم خراج مصر،لا-ت ، ص٥٨ -٥٩ ؛ ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص٣٠٥ ، سيد ، تاريخ الدولة الفاطمية ، ص٥٢١.

١١٨. المخزومي، المنهاج ، ص٥٩ ؛ سيد ، تاريخ الدولة الفاطمية ، ص٢٢١.

١١٩. القصبة الحاكمية : اداة لقياس الارض حررت في زمن الخليفة الحاكم بامر الله فتنسب اليه طولها ستة اذرع بالهاشمي او خمسة اذرع بالنجاري أي ثمانية اذرع بذراع اليد ، ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص٢٧٩ ؛ القلقشندي ، صبح الاعشى ، ج٣، ص٥١٢ -٥١٣ ؛ الشرباصي ، احمد ، المعجم الاقتصادي الاسلامي، دار الجبل – لا –ت ، ص٣٦١.

١٢٠. المخزومي ، المنهاج ، ص٥٩ ؛ ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص٣٠٥ ؛ سيد ، تاريخ الدولة الفاطمية ، ص٥٢٢.

١٢١. المخزومي ، المنهاج ، ص٥٩ -٦٠ ؛ سيد ، تاريخ الدولة الفاطمية ، ص٥٢٢.

١٢٢. الارمني ، كنائس واديره مصر ، ص٨٢؛ المقريزي ، الخطط ، ج١، ص١٥٦، ١٨٧؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج٤، ص٤٩.

١٢٣. قوانين الدواوين ، ص٢٥٨ -٢٧٠ ،٢٧٦ ؛ القلقشندي ، صبح الاعشى ، ج٣، ص٥٢٠ ؛ البراوي ، حالة مصر ، ص٣٣٠ -٣٣١.

١٢٤. الخطط ، ج١، ص١٩٤ .

١٢٥. البراوي ، حالة مصر ، ص٣٣٢ ؛ الشوربجي ، رؤيه الرحالة ، ص٧٣ .

١٢٦. ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص٢٥٩ ؛ البراوي ، حالة مصر ، ص٣٣٢ ؛ الشوربجي ، رؤيه الرحالة ، ص٧٣ .

١٢٧. ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص٣٥٠ -٣٥٣ ؛ البراوي ، حالة مصر ، ص٣٣٢ -٢٣٣ ؛ الشوربجي ، رؤيه الرحالة ، ص٧٣ -٧٤ .

١٢٨. المقريزي ، اغاثة الامه ، ص٣٣.

١٢٩. الخطط ،ج١، ص١٦١ -١٦٢.

١٣٠. م.ن ، ج١، ص٨٦ ، ٢٧٢ ؛ البراوي ، حالة مصر ، ص٢٨٧ ؛ حسن ، تاريخ الدولة الفاطمية ، ص٥٤٧ .

١٣١. كل ٣٢ سنة شمسية قبطية = ٣٣ سنة قمرية لذا لابد من اسقاط سنة بعدد ٣٣ سنة قمرية وهذه المعادلة الرياضية تسمى تحويل السنة الخراجية القبطية الى السنة الهلالية العربية اذ يصدر سجل بذاك ؛ ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص٢٧ . المقريزي ، الخطط ، ج٢، ص٤٤ -٦٥ .

١٣٢. مشرفه ، نظم الحكم ، ص١٩٢ -١٩٣.
١٣٣. الماوردي ، الاحكام السلطانية ،ص١٩١؛ المقريزي ، الخطط ، ج١، ص١٧٢.
١٣٤. الروك : معناة مسح الارض الزراعية لتقدير الخراج المستحق عليها لبيت المال، م ،ن ، ج١ ، ص١٦٥.
١٣٥. القلقشندي ،صبح الاعشى ،ج٣،ص٤٩٦ ؛ المقريزي ، الخطط ، ج١، ص١٠٣؛ مشرفه ، نظم الحكم ، ص٢٠١ .
١٣٦. القلقشندي ،صبح الاعشى ،ج٣،ص٤٥٦ -٤٦١ ، ٥٦٨ ؛ المقريزي ، الخطط ، ج١، ص٤٠٥؛ مشرفه ، نظم الحكم ، ص١٥٠ .
١٣٧. القلقشندي،صبح الاعشى ،ج٣،ص٤٣٠ ،٤٤٩ ،٤٥٦،٤٦٨ ؛مشرفه ،نظم الحكم ،ص١٥٠ -١٥١ ، ٢٠١ .
١٣٨. القلقشندي ،صبح الاعشى ،ج٣،ص١٤٠، ٥٦٥ ؛ البراوي ، حالة مصر ، ص٤٧ ؛ ماجد ، نظم الفاطميين،ج١، ص١٩٢.
١٣٩. المقريزي ، الخطط ، ج١، ص٨٤ ؛ ماجد ، نظم الفاطميين ،ج١،ص١١٦ .
١٤٠. ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص٤٠٥ ؛ القلقشندي ،صبح الاعشى ،ج٣،ص٤٣٧ ؛ المقريزي ، الخطط ، ص٨٦ ، ٤٠٥ ؛ ماجد ، نظم الفاطميين ، ج١، ص١١٦ .
١٤١. ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص٢٩٨ ؛ القلقشندي ،صبح الاعشى ،ج٣،ص٤٩٦ ،ج٥، ص٤٣٧ ؛ المقريزي ، الخطط ،ج١،ص١٠٣ ؛ الايوبي ، الفاطميون ،ج٢، ص١٤٨ -١٤٩ ؛ ماجد ، نظم الفاطميين ،ج١، ص١١٦ .
١٤٢. المقريزي ، الخطط ، ج١، ص٤٠٥ ؛ ماجد ، نظم الفاطميين ،ج١،ص١١٦ .
١٤٣. ابن مماتي،قوانين الدواوين،ص٣٠٤ ؛القلقشندي،صبح الاعشى ،ج٥، ص ٤٣٧؛ المقريزي ، الخطط ، ج١، ص٨٦ ، ٤٠٥ .
١٤٤. ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص٣٠١ ؛ القلقشندي ،صبح الاعشى ،ج٥،ص٤٣٧ -٤٣٨.
١٤٥. ابن مماتي،قوانين الدواوين ،ص٢٩٧ ؛القلقشندي،صبح الاعشى ،ج٥،ص ٤٣٨.
١٤٦. ابن مماتي ، قوانين الدواوين ،ص٢٩٧ ؛ القلقشندي ، صبح الاعشى ، ج٥، ص٤٣٨؛ المقريزي ، الاتعاظ ،ج٣،ص٣٣٩ ؛المقريزي ، الخطط ، ج١، ص٤٠١.
١٤٧. المقريزي ، اغاثة الامة ، ص٢١.
١٤٨. القلقشندي ،صبح الاعشى،ج٣،ص٤٥٤ ،٤٩١ ؛المقريزي، الخطط،ج١،ص٤٠٥.
١٤٩. ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص٣٠٦ ؛ المقريزي ، الخطط ،ج١،ص٨٦ ، ٤٠٥ ؛ ماجد ، نظم الفاطميين ،ج١، ص١١٧.
١٥٠. ابن مماتي ،قوانين الدواوين ، ص٣٠٢.
١٥١. م.ن ، ص٣٠٦ .
١٥٢. م.ن، ٣٠٦ .
١٥٣. م.ن، ص ٣٠٥ -٣٠٦ .